

جامعة عمّان - ثليجي - الأغواط
كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير
قسم العلوم الاقتصادية



دور البدائل التمويلية في تطوير الاستثمار
بالمؤسسات الاقتصادية

دراسة حالة مجموعة من المؤسسات في بنك الفلاحة والتنمية
الريفية - الأغواط - فترة (2021-2022)

مذكرة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة ماستر تخصص: اقتصاد وتسيير مؤسسة

الأستاذ المشرف:

د/ بن دحان الياس

من إعداد الطلبة:

- ولد علي سيف الدين

- زرقلان سعيد

لجنة المناقشة

الأساتذة	الدرجة العلمية	صفة
بن تريح بن تريح	استاذ تعليم العالي	رئيسا
بن دحان الياس	أستاذ محاضر أ	مقررا ومشرفا
بهالي محمد	أستاذ محاضر أ	مناقشا

السنة الجامعية: 2022/2021

شكر تقدير

الشكر كله لخالق سيد الكون، الذي أنعم علينا هذا
العمل المتواضع بإتمامه

الشكر والامتنان للأستاذ الدكتور "الياس بن حسان"
الذي قبل الإشراف على هذا العمل

الشكر لأعضاء اللجنة المناقشة الذين تكبدوا عناء قراءة
هذه المذكرة وتصويب أخطائها

الشكر الجزير لكل أساتذة قسم علوم اقتصادية الأجلاء
الشكر لكل من ساند وساعد تقدير وعرفان



إهداء

يامن خلقت فأحسنت ورزقتني و علمتني فنفعت إليك أتقرب بشيء من
جزيل عطائك فأجعله لقلبي ضياء ولبصري جلاء وأكتبه في ميزان
حسناتي إليك من تتوق الأنفس الطاهرة للقياك وتقر العيون الفياضة لرؤياك

أهدي هذا العمل على أن أنال شفاعتك يا سيدي رسول الله إلى بنع الحب
والحنان واللذان ذكر في القرآن الكريم وسنة نبينا وأوصى إليهما بإحسان

أمي الحبيبة***** أبي الغالي*****

إلى أجمل ما أملك في هذا الوجود إلى إخوتي الأعزاء
إلى أعمامي وعماتي و اخوالي و خالاتي و أبناءهم إلى كل معلمي و أساتذتي
من الطور الابتدائي إلى طول الجامعي

أهدي ثمرة جهدي هذا وما توفيقني إلا بالله تعالى

سيف الدين

اهداء

نشكر الله العلي القدير الذي وفقنا في إنجاز هذا العمل
المتواضع الذي كان نجاحنا بيديه وأهدى ثمرة جهدي هذا

إلى

من وضع المولى - سبحانه وتعالى - الجنة تحت قدميها، ووقَّرها في كتابه
العزيز... (أمي الحبيبة).

إلى روح والدي الطاهرة

إلى شموع البيت المنيرة لإخوتي الأعمام

إلى كل من ساعدني في إنجاز هذه المذكرة

سعيد



فهرس المحتويات

فهرس المحتويات	
	الشكر
	الاهداء
I	الملخص
II	فهرس المحتويات
IV	قائمة الاشكال و الجداول
أ-ح	مقدمة
37-10	الفصل الأول: مفاهيم عامة حول التمويل في المؤسسات الاقتصادية
10	تمهيد
11	المبحث الاول ماهية التمويل
11	المطلب الاول مفهوم التمويل
12	المطلب الثاني انواع التمويل
14	المطلب الثالث المؤسسات التمويلية و اهم البدائل التمويلية
19	المبحث الثاني مصادر التمويل وخصائصه ومخاطره
19	المطلب الاول مصادر التمويل
19	المطلب الثاني خصائص التمويل
27	المطلب الثالث مخاطر التمويل
30	المبحث الثالث تمويل المؤسسات الاقتصادية
30	المطلب الاول ماهية المؤسسات الاقتصادية
31	المطلب الثاني مخاطر التمويل في المؤسسات الاقتصادية
35	المطلب الثالث وسائل الحد من مخاطر التمويل في المؤسسات الاقتصادية
37	خلاصة الفصل
	الفصل الثاني: دراسة حالة حول اهمية البدائل التمويلية في تطوير الاستثمار بالمؤسسات الاقتصادية
39	تمهيد
40	المبحث الاول لمححة عن بنك الفلاحة والتنمية الريفية بالأغواط
40	المطلب الاول تعريف بنك الفلاحة والتنمية الريفية بالأغواط

فهرس المحتويات

42	الهكل التنظيمي لبنك الفلاحة و التنمية الريفية	المطلب الثاني
44	إدارة الموارد البشرية ومكوناتها	المطلب الثالث
46	العمليات والملفات اللازمة لمنح القرض من طرف البنك	المبحث الثاني
46	المقاييس المطلوبة لمنح القرض	المطلب الاول
47	الاجراءات اللازمة لمنح القرض	المطلب الثاني
47	التوجيهات الكبرى لمستقبل بنك الفلاحة والتنمية الريفية	المطلب الثالث
49	الصيغ التمويلية المطبقة ببنك الفلاحة و التنمية الريفية	المبحث الثالث
49	تمويل الاستثمارات	المطلب الاول
50	صيغ التمويل الجديدة لدى بنك الفلاحة والتنمية الريفية	المطلب الثاني
55	دراسة حالة المجمع الجهوي (الأغواط - غرداية - المنعة)	المطلب الثالث
60		خاتمة
64		قائمة المراجع
		الملاحق

قائمة الجداول والأشكال

الصفحة	عنوان الجدول	رقم الجدول
58	يمثل محور المتعلق بالجانب الإداري للبنك	(1)
59	يمثل محور المتعلق بأهمية المصادر التمويلية الحديثة	(2)
60	يمثل محور المتعلق بأهمية ادراك بخدمات مصادر التمويل المستحدثة	(3)

الصفحة	عنوان الشكل	رقم الشكل
44	الهيكل التنظيمي للوكالة	(1)
45	الهيكل التنظيمي للمديرية الجهوية	(2)
47	نشاطات إدارة الموارد البشرية	(3)

ملخص الدراسة

إن المؤسسة تلجأ إلى مصادر التمويل المختلفة لتغطية كل احتياجاتها المالية، إلا أنها تبحث عن المصدر ذو التكلفة الصغيرة وذلك كلما سمحت لها الظروف بذلك و هذا ما أدى إلى ظهور مصادر تمويل مستحدثة في المؤسسة الاقتصادية ، كما أن اختيار هيكل تمويل امثل يكون بمراعاة عدة عوامل خاصة بالمؤسسة ومحيطها، ويجب أن تكون ضمن إطار سياسة وإستراتيجية عامة ومالية .

تهدف هذه الدراسة إلى معرفة دور البدائل التمويلية في تطوير الاستثمار بالمؤسسات الاقتصادية، ومن جهة ما لها من أهمية كبيرة في استمرار نشاط بنك الفلاحة والتنمية الريفية

الكلمات المفتاحية:

التمويل، مصادر التمويل، مخاطر التمويل في المؤسسات الاقتصادية

L'institution recourt à diverses sources de financement pour couvrir l'ensemble de ses besoins financiers, mais elle recherche la source à moindre coût chaque fois que les circonstances le permettent et cela doit s'inscrire dans le cadre d'une politique et d'une stratégie générale et financière.

L'étude visait à connaître le rôle des alternatives de financement dans le développement de l'investissement dans les institutions économiques, et leur grande importance dans la poursuite de l'activité de la Banque de l'Agriculture et du Développement Rural.

les mots clés:

Financement, sources de financement, risques de financement dans les institutions économiques

تعتبر المؤسسة الاقتصادية ذلك الكيان المادي والبشري القائم على جمع عناصر الإنتاج وتحويلها من أجل الحصول على سلعة أو تقديم خدمة لتلبية حاجيات ورغبات المجتمع ، وهذا الكيان يتنوع حسب المعيار القانوني أو حجمه أو طابعه الاقتصادي أو تبعاً لطبيعة الملكية.

وتسعى المنشأة الاقتصادية مهما كان نوعها "إلى تحقيق الأرباح الممكنة، وتحقيق الأهداف الاجتماعية والتكنولوجية، والبقاء على الساحة الاقتصادية، ولكن لا يتأتى لها ذلك إلا بحصولها على عوامل الإنتاج المختلفة، والتي أهمها على الإطلاق رؤوس الأموال التي يتم الحصول عليها عن طريق التمويل، الذي هو عملية إمداد الغير بالأموال اللازمة لتسيير مؤسسته، سواء أكان هذا الإمداد ذاتياً داخلياً، وهذا عندما تمول المؤسسة الاقتصادية ذاتها بذاتها، ولكن هذا غير كاف وخاصة في حال تمويل نشاطات الاستثمار".

ويتميز النشاط الاقتصادي للمؤسسة بجزئية دائمة تديرها الاستثمارات المختلفة، وباعتبار هذه الأخيرة العامل الأساسي الذي يسمح للمؤسسة بالبقاء والتطور، فإن المؤسسة الناجعة هي التي تحافظ على قدرتها الانتاجية عن طريق تجديد استثماراتها، هذا ما يتطلب منها البحث عن مصادر تمويل احتياجاتها التي تسمح لها بمواجهة نشاطاتها وتجنب المؤسسة الوقوع في الأزمات المالية مثل العجز المالي

فأنها تلجأ إلى مصادر خارجية أهمها على الإطلاق البنوك" باعتبارها وسيط فعال بين المدخرين والمستثمرين وهذا مقابل حصولها على أرباح إذا كنا أمام بنوك إسلامية أو فوائد إذا كانت بنوك كلاسيكية، حيث تقوم بتوزيع هذه الأموال على المؤسسات التي هي بحاجة إلى ذلك لفترة معينة، فهنا الأموال تنتقل من أصحاب الفائض المالي إلى أصحاب الاحتياجات المالية، وهذا ما يعب عنه بالوساطة المالية .

ورغم تعدد مصادر التمويل المتاحة أمام المؤسسة الاقتصادية واختلاف أشكالها، لا زال الاهتمام منصباً على الطريقة التي يتم بها تشكيل الهيكل المالي بين أموال الملكية وأموال الاستدانة لم لهذا التنوع من تأثير على عنصرين أساسيين في نشاط المؤسسة هما العائد والمخاطرة.

فيحقق التمويل الفائدة للبنك الدائن وللمؤسسة الاقتصادية المدين، فالأول يمثل أهم عملياته باعتباره يأخذ مدخرات الغير من أجل منحها للمحتاجين إليها لتسيير مشاريعهم مقابل أرباح أو فوائد، أما الثانية فيه تستطيع الاضطلاع بمهامها وهي تسيير نشاطاتها مقابل الحصول على أرباح.

فلطالما شكل موضوع التمويل حيزا هاما لدى الباحثين والمختصين، حيث شهد هذه المجال تطورات كبيرة وابتكار أدوات تمويلية متعددة ومتنوعة حتى تتماشى مع التطور الذي شاهده الحاجات التمويلية، ولعل من نتائج التطور المستمر للوسائل التمويلية ظهور أنماط تمويلية جديدة مختلفة عن المصادر التقليدية، نجد من بينها : رأس مال المخاطر الذي تبرز أهميته كأحد الوسائل الفعالة لتمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، إذ يعمل على توفير التمويل للمؤسسات التي تتميز بتغيرات تكنولوجية سريعة أو المؤسسات القائمة المتعثرة بسبب عدم قدرتها على تدبير الأموال الكافية نتيجة المخاطر العالية المرتبطة بأعمالها، أما النمط الثاني من التمويل فيتمثل في القرض التجاري وأهميته كأداة مستحدثة لتمويل المؤسسات الاقتصادية، إذ يعتبر بمثابة خطوة هامة في مجال تمويل استخدام أو حيازة الأصول المنقولة وغير المنقولة، بعدما ثبت أن هذه الوسيلة قد أسهمت بشكل كبير في زيادة الاستثمارات في الدول المتقدمة وتلقى اهتماما متزايدا في الدول النامية، في حين أن النمط الثالث فيتمثل في السوق المالي الثاني أو ما يعرف بالبورصة، وأخيرا نجد التمويل الإسلامي بمختلف صيغته المشاركة، المرابحة، المضاربة... الخ.

1 إشكالية الدراسة

تعتبر المؤسسة عن واقع اقتصادي وبشري واجتماعي، كونها تعمل في بيئة مجتمعية محددة، وتمثل جزءا من البنية الاقتصادية والاجتماعية لهذا المجتمع فالمؤسسة هي الهيكل القائم والمحرك الأساسي لكل نشاط اقتصادي، باعتبارها النواة واللب الأساسي لأي مجتمع. كونها الأداة الرئيسية لتحقيق التنمية في أي عملية إنتاجية ويتطلب ذلك تداخل مجموعة من العوامل البشرية والمادية.

فهي تقوم بنشاط ذو طابع إنتاجي، تجاري وخدمي، وتدخل ضمن ذلك عمليات الإنتاج، التمويل، البيع والتمويل، وهذا الأخير يتمثل في البحث عن مصادر التمويل المناسبة وتكييفها حسب الحاجة المالية للمؤسسة، فتكون هذه الأموال إما لأجل الظهور أو البقاء والاستمرار.

ويعتبر التمويل احد الدعائم الأساسية لنشاط المؤسسة وضمان استمرارها، وذلك بإمدادها بالأموال اللازمة في أوقات الحاجة، وتظهر الحاجة إلى التمويل أما بسبب السياسة الاقتصادية للمؤسسة التي تحاول استغلال كل إمكانياتها في خلق ثروة حديثة تضمن لها حصتها في السوق، وتوسيع نشاطها بسبب ملائمة الظروف الاقتصادية مع ما يوافق إمكانيات المؤسسة.

وفي ظل المتغيرات الاقتصادية الراهنة يوجد أمام المؤسسة الاقتصادية مصادر تمويل متعددة تتباين في خصائصها، وتختلف في تكاليف وشروط الحصول عليها، وعليه أصبح من الضروري على إدارة المؤسسة أن تحدد بدقة بدائل التمويل المتاحة بغية المفاضلة بينها، واختيار المزيج التمويلي الأمثل بدلالة مجموعة من المعايير الكمية والكيفية التي تستجيب في مجملها لأهداف الأطراف ذات المصلحة في المؤسسة.

وهو الأمر الذي يدفع بنا إلى طرح الإشكالية التالية:

ما دور البدائل التمويلية في تطوير الاستثمار بالمؤسسات الاقتصادية؟

ولتوضيح الإشكالية يمكن الاستعانة بالأسئلة الفرعية التالية:

- ما هي أهمية التمويل في المؤسسة؟

- ما هي مصادر التمويل في المؤسسة الاقتصادية؟

- ما هي أهم الصيغ التمويلية لدى البنوك؟

2 فرضيات الدراسة

- لا يمكن أن تتطور المؤسسة الاقتصادية دون توفير بدائل تمويلية.

- تتنوع مصادر التمويل في المؤسسات الاقتصادية بالجزائر.

- توجد العديد من البدائل التمويلية الحديثة للمؤسسات الاقتصادية بالجزائر.

3 مبررات اختيار الموضوع

إن اختيار موضوع البحث له أسباب موضوعية وأخرى ذاتية وهي كالتالي :

أسباب موضوعية

- القيمة العلمية والعملية لمواضيع بدائل التمويل .

- موضوع البحث يخدم مجال التخصص .

- تطور البدائل التمويلية الملائمة لخصوصية المؤسسات الاقتصادية.

أسباب ذاتية

- الرغبة في تناولنا هذا الموضوع بحكم تخصصنا

- الميل الشخصي للبحث والمعرفة لهذا الموضوع.

4 أهمية الدراسة

- المكانة التي تكتسبها المؤسسات الاقتصادية في الاقتصاد المعاصر في ظل التحولات الاقتصادية الراهنة على غرار ظهور التكتلات الاقتصادية كالسياسية كتذبذب أسعار المحروقات .

- عرض بعض البدائل التمويلية للحد من الفجوة التمويلية للمؤسسات الاقتصادية كالتى تعتبر مدخل ل تحقيق التنمية كالتنوع الاقتصادي خارج قطاع المحروقات .

- إبراز دور البنوك كالمؤسسات المالية كشركات رأس المال الاستثماري كالاقتصاد الإيجاري في تمويل المؤسسات الاقتصادية.

5 أهداف الدراسة

يسعى هذا البحث إلى تحقيق جملة من الأهداف :

- إبراز أهمية البالغة لموضوع التمويل في المؤسسات الاقتصادية .

- التعرف على مصادر التمويل للمؤسسات الاقتصادية

- تبيان بعض الأساليب المستحدثة في تمويل المؤسسات الاقتصادية مدى فعاليتها في الحد من الفجوة التمويلية لهذه المؤسسات.

6 حدود الدراسة

حدود المكانية: تم اختار البنك الفلاحة والتنمية الريفية بولاية الأغواط لدراسة موضوعنا، كونه مكان المناسب والقريب الى مقر سكننا.

حدود الزمانية: كانت الفترة ممتدة من 2022/02/02 الى 2022/03/02

7 صعوبات الدراسة

إن الصعوبات التي واجهتنا أثناء إنجاز البحث، لا تختلف في حقيقتها عن جل الباحثين ، ولعل أهمها يتمثل في عدم توفر بعض المراجع، وصعوبة ضبط الخطة . والتعريف بمتغيرات الدراسة وصعوبة الحصول على المعلومات من البنوك.

8 التعريف بمتغيرات الدراسة:

تعريف التمويل: يعرف التمويل على أنه " البحث عن الطرائق المناسبة للحصول على الأموال واختيار وتقسيم تلك الطرائق والحصول على المزيج الأفضل بينهما بشكل يناسب كمية ونوعية احتياجات المؤسسة"¹

تعريف الاجرائي: نعرف التمويل بأنه توفير حجم من الأموال اللازمة للقيام بالمشاريع الاقتصادية وتطويرها في الوقت المناسب حسب حاجة المؤسسة ويكون ذلك إما داخليا أو خارجيا.

تعريف الاستثمار: حسب بيار ماس : **masse pierre** الاستثمار يشير في نفس الوقت إلى عملية في حد ذاتها ونتيجة لهذه العملية فالاستثمار هو تلك الأموال التي تقبل المؤسسة دفعها حاليا مقابل أرباح مستقبلية محصل عنها من هذه الأموال.²

تعريف الاجرائي: نعرف الاستثمار بأنه مجموعة من الممتلكات والأصول والأسهم التي يحصل عليها الأفراد للحصول على المال.

¹ محمد العربي ساكر، محاضرات في تمويل التنمية الاقتصادية، جامعة محمد خيضر، بسكرة الجزائر، 2006، ص 14
² خالد وهيبي الراوي، الاستثمار (مفاهيم- تحليل- إستراتيجية)، ط1، دار الميسرة للنشر والتوزيع والصناعة، 1999، ص 22

تعريف المؤسسات الاقتصادية: تعرف على أنها " اندماج عدة عوامل بهدف إنتاج أو تبادل سلع وخدمات مع أعوان اقتصاديين آخرين، وهذا في إطار قانوني ومالي اجتماعي معين، ضمن شروط تختلف تبعا لمكان وجود المؤسسة وحجم ونوع النشاط الذي تقوم به، ويتم هذا الاندماج لعوامل الإنتاج بواسطة تدفقات نقدية حقيقية وأخرى معنوية وكل منها يرتبط ارتباطا وثيقا بالأفراد. وتمثل الأولى في الوسائل والمواد المستعملة في نشاط المؤسسة، أما الثانية فتتمثل في الطرق والكيفيات والمعلومات المستعملة في تسيير ومراقبة الأولى"¹

تعريف الاجرائي: نعرف المؤسسة الاقتصادية بأنها مجموعة من الطاقات البشرية والموارد المادية (مادية ومعنوية) والتي تشغل فيما بينها وفق تركيب معين وتوليفة محددة قصد إنجاز أو أداء المهام المنوطة بها من طرف المجتمع.

9 منهج الدراسة

بالنظر إلى طبيعة الموضوع محل الدراسة، وقصد الإجابة عن الإشكالية الرئيسية والتسؤلات الفرعية، تم استخدام المنهج الوصفي في الجزء النظري، كما تم استخدام المنهج الاستقرائي في الجزء التطبيقي.

10 - الدراسات السابقة

1-دراسة الاولى : بعنوان: البدائل التمويلية المتاحة أمام المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الجزائرية-خومية فتحية ، مجلة التنمية والاستشراف للبحوث والدراسات، المجلد 03-العدد 05-2018.

ملخص: هدفت هذه الدراسة في إبراز أهم البدائل التمويلية المتاحة أمام المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الجزائرية، ومن أجل هذا تم اتباع المنهج التحليلي، وتم التطرق إلى النقاط التالية: المصادر التمويلية للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة الجزائرية وتأثير تعدد البدائل التمويلية على المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، ومن أهم النتائج المتوصل إليها أن هناك أربع بدائل تمويلية للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة وهذا التعدد في المصادر التمويلية ساهم في تزايد تعداد هذه المؤسسات وتنوع مجالات نشاطها .

النتائج: بناء على ما تم تناوله في هذه الورقة البحثية تم التوصل إلى النتائج التالية:

يمكن إجمال المصادر التمويلية المتاحة أمام المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في أربعة مصادر أساسية هي :

¹ ناصر دادي عدون، إقتصاد المؤسسة، ط2، دار المحمدية العامة، الجزائر، 1998، ص10

-البنوك التجارية، المؤسسات المتخصصة (مؤسسات الإيجار المالي ومؤسسات رأس مال المخاطر) التمويل الإسلامي بالإضافة إلى الهيئات التي أنشأتها الدولة.

-هناك حوالي 18 بنك تجاري، 5 مؤسسات قرض إيجاري، ثلاث مؤسسات لرأس مال المخاطر وكذا بنكين إسلاميين قادرين على توفير تمويل للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة الجزائرية.

-ساهم تنوع المصادر التمويلية المتاحة أمام المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في تزايد تعداد هذه المؤسسات.

-بالنظر إلى تعدد مجالات منح التمويل من قبل مختلف الهيئات عرف توزع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة حسب الأنشطة تنوعا على الرغم من هيمنة قطاع الخدمات على هذه المؤسسات.

2-دراسة الثانية: دور اختيار المشاريع الاستثمارية في تحسين الاداء المالي للمؤسسة الاقتصادية-دراسة حالة المؤسسة الوطنية للرخام وحدة قالمة بومهرة احمد- من اعداد طالبتن: بومعيزة آمال - بوغرارة بشينة، جامعة 8 ماي 1945 قالمة 2020/2021.

ملخص: تستند المؤسسات الاقتصادية على مجموعة من الطرق لتقييم البدائل الاستثمارية ، والإختيار بينها ، ولتتمكن من ترشيد قرارها الاستثماري ، والإختيار ما بين البدائل المتاحة و ذلك لتحسين الأداء المالي لها و أيضا لضمان إستمراريتها ومن هنا تبرز أهمية دراسة تقييم المشا ريع الاستثمارية تهدف هذه المذكرة الى تسليط الضوء على الدور الفعال الذي يلعبه تقييم وإختيار المشاريع الاستثمارية في تحسين الأداء المالي للمؤسسة الاقتصادية ، وذلك بالبحث عن العلاقة بينهما من خلال تطبيق طرق تقييم المشاريع الاستثمارية و أيضا من خلال قياس مختلف مؤشرات التوازن المالي والنسب المالية ، بإستخدام الميزانية المالية المفصلة و المختصرة ، وجدول حساب النتائج ، لمعرفة الوضعية المالية لهذه المؤسسات .

نتائج: بناء على ما تم تناوله في هذه الورقة البحثية تم التوصل إلى النتائج التالية

- تحتاج بعض المشاريع الاستثمارية إلى تكاليف ضخمة مما يصعب استرجاعها لذا فشل المشاريع نتيجة عدم القيام بدراساتها أو لانخفاض مستواها قد يعرض أصحابها إلى خسائر ضخمة وهذا ما يكلف الجميع موارد ضائعة.

- اختيار المشروع الأفضل في الحقيقة لا يتم على أساس هدف واحد وإنما يتم اختياره على أساس عدة أهداف ولهذا من الأنسب اللجوء الى طرق تشمل عدة جوانب وعدة قيود وهي الطرق المتعددة الأهداف .
- إن تقييم الأداء يرتبط ارتباطا وثيقا بالمؤسسة موضوع التقييم مما يستدعي أن يكون عملية اختيار المؤشرات والمعايير متفقة مع تنظيم المؤسسة وإمكاناتها الخاصة .
- التحليل بواسطة التوازنات والنسب المالية عبارة عن عملية معالجة البيانات المتاحة للحصول على معلومات تستعمل في اتخاذ قرار الاستثمار الرشيد وتقييم أداء المؤسسة .
- ومن خلال النتائج المذكورة نجد أنها تتطابق مع الفرضيات المقدمة إذ أن نجاح أو فشل المؤسسة متوقف على مهارات الإدارة المالية ومدى نجاعة المعايير المستخدمة في اختيار المشاريع الاستثمارية من اجل تسيير أحسن واستخدام أمثل للموارد باتباع سياسات مالية تتماشى مع أهداف المؤسسة الاقتصادية في الماضي والحاضر وكذا إعطاء نظرة مستقبلية لتوجيهها .

مقارنة الدراسات السابقة مع دراستنا الحالية:

- ما رأيناه في الدراسات المعروضة سابقا أنه هناك تشابه في الموضوع، حيث كانت تطرح مشكلة طرق التمويلية وبدائلها بالنسبة للمؤسسات الاقتصادية عامة والمؤسسات الصغيرة والمتوسطة خاصة ، وتتميز دراستنا بإسقاطها على مجموعة من المؤسسات الاقتصادية المتعاملة مع بنك الفلاحة وتنمية الريفية .

تمهيد الفصل

إن وظيفة التمويل من أهم الوظائف داخل أي مؤسسة مهما كان حجمها أو طبيعة نشاطها، وبعد قرار التمويل من القرارات الأساسية التي يجب أن تعتني بها المؤسسة.

فالتمويل عنصر محدد لكفاءة متخذي القرارات المالية من خلال بحثهم عن مصادر التمويل اللازمة والملائمة لطبيعة المشروع الاستثماري المستهدف لاختيار أفضلها، واستخدامها استخداماً أمثلاً وتحقيق أكبر عائد بأقل خطر وتكلفة ممكنين مما يساعد على بلوغ الأهداف المسطرة.

إن البحث عن مصادر التمويل المناسبة للمؤسسات يعد من أهم المواضيع التي تواجه مالكيها ومسيريها خاصة في ظل محدودية البدائل المتاحة نتيجة لعدة اعتبارات مثل صغر حجم المؤسسة ونشاطها من جهة وارتفاع معدلات الخطر بها من جهة أخرى.

المبحث الأول: ماهية التمويل

يختلط مفهومي التمويل والإدارة المالية في كثير من الأحيان إلا أن لكل مصطلح منهما تعريف واستخدام خاص، فالتمويل هو عملية الحصول على الأموال من أنسب المصادر المتاحة، بينما الإدارة المالية هي الحصول على الأموال من أنسب المصادر وحسن إدارتها واستخدامها، إضافة إلى التخطيط والرقابة المالية أي إدارة كل النواحي المالية للشركة، فالإدارة المالية هي التطبيق العملي لمفاهيم علم التمويل في الشركات

المطلب الأول: مفهوم التمويل

- أ لغة: جاء في قاموس المحيط ملت، مأل وملت وتمولت: كثر مالك وملكته (بالضم) أعطيته المال؛ بمعنى أن التمول (كسب المال) وتمولت كثر مالك . فالتمويل هو: إنفاق المال، وأموله تمويلا: أي أزرده بالمال
- ب - اقتصاديا: جاء في القاموس الاقتصادي عندما تريد المنشأة زيادة طاقتها الإنتاجية أو إنتاج مادة جديدة أو إعادة تنظيم أجهزتها، فإنها تضع برنامجا يعتمد على الناحيتين التاليتين :
- ناحية مادية: بحصر كل الوسائل المادية لإنجاح المشروع.
- ناحية مالية: تتضمن تكلفة ومصدر الأموال وكيفية استعمالها، وهذه الناحية هي التي تسمى تمويلا.
- يمكن استخلاص أن مفهوم التمويل اقتصاديا هو مصدر الأموال وتكلفته وكيفية الحصول عليه وطريقة استخدام وسبل إنفاقه وتسييره¹.

ج- مفهوم التمويل في الاسلام: عرف منذر قحف التمويل الإسلامي على أنه: "تقديم ثروة، عينية أو نقدية، بقصد الاسترباح من مالها إلى شخص آخر يريد لها ويتصرف فيها لقاء عائد تبيحه الأحكام الشرعية".

وعرفه فؤاد السرطاوي بأنه: "أن يقوم الشخص بتقديم شيء ذو قيمة مالية لشخص آخر إما على سبيل التبرع أو على سبيل التعاون بين الطرفين من أجل استثماره بقصد الحصول على أرباح تقسم بينهما

¹ ميلود زيد الخير، ضوابط الإستقرار المالي في الاقتصاد الإسلامي، الملتقى الدولي الأول: الاقتصاد الإسلامي، الواقع .. ورهانات المستقبل، جامعة عمار ثلجي بالاعواط، د ت، ص 1-2.

على نسبة يتم الاتفاق عليها مسبقا وفق طبيعة كل منه ما و مدى مساهمته في رأس المال و اتخاذ القرار الإداري والاستثماري".

وأورد مفهوم التمويل الإسلامي بأنه : " يشمل إطارا شاملا من الأنماط والنماذج والصيغ المختلفة التي تغطي كافة الجوانب الحياتية . وتعد ضوابط استثمار المال في الإسلام عنصرا أساسيا لتنظيم العلاقات المالية، وذلك مع التأكيد بأن المال هو مال الله وأن البشر مستخلفون فيه و ذلك وفق أسس وضوابط ومحددات واضحة مثل تنظيم الزكاة و الإنفاق و ضرورة استثمار المال وعدم اكتنازه".¹

د- تطور مفهوم التمويل: يعتبر التمويل من أقدم فروع علم الاقتصاد إلا أن دراسته لم تحظى بالاهتمام إلا منذ عهد قريب عندما تولد إح ساس بضرورة وضع المبادئ الأساسية لنظرية التمويل بعد ثراء النظرية الاقتصادية وما أسفرت عنه الدراسات التحليلية في هذا المجال من نتائج مثلت في مجموعة من المبادئ أصبح من السهل تكييفها وبلورتها في نظرية التمويل

ولقد حاول الباحثون إبراز أهمية الوظيفة التمويلية وأثرها على عمل المشروع وتطوره وتفاوت درجة فعالية طرق التمويل وأساليبه إلا أنهم يجمعون على أن التمويل يعني " توفير المبالغ النقدية اللازمة لدفع تطوير مشروع عام أو خاص " وبعبارة أخرى " عملية تجميع المبالغ مالية ووضعها تحت تصرف المؤسسة بصفة دائمة ومستمرة من طرف المساهمين أو المالكين لهذه المؤسسة وهذا ما يعرف برأس المال الاجتماعي".²

المطلب الثاني: أنواع التمويل

توجد العديد من أنواع التمويل وتختلف تصنيفاتها من باحث إلى آخر ، حيث تم تقسيمها الى نوعين وهما:³

1- التمويل المباشر: التمويل المباشر يعبر عن العالقة المباشرة بين المقرض والمستثمر دون دخول أي وسيط وهذا التمويل يتخذ صور عديدة تختلف باختلاف المقرضين أفراد مشروعات، حكومة.

من أهم صور التمويل المباشر مايلي :

¹قدي عبد المجيد، التمويل في اقتصاد الاسلامي(المفهوم والمبادئ)، الملتقى الدولي الثاني: يومي 5-6 2009، جامعة قصدي مرياح-ورقلة-،ص 3-4

² معراج هواري، حاج سعيد عمر، التمويل التاجيري، ط1، دار كنوز المعرفة العلمية للنشر والتوزيع، الاردن وعمان، 2013، ص 13-14.

³ وليد حميد رشيد الأميري، المسؤولية الاجتماعية للمصارف الخاصة في إطار العلاقة بين رأس المال الفكري ورأس المال التمويلي ، دار البازوري لنشر والتوزيع، الأردن، 2015،ص ص 125-126

- بالنسبة للمشروعات: حيث تحصل على قروض وتسهيلات ائتمانية من عملائها، وهنا يمكن للمشروعات التمويل عن طريق القيم المنقولة أسهم وسندات؛

- التمويل بواسطة حقوق الملكية: "أسهم وسندات": يندرج هذا التمويل ضمن التمويل الداخلي ففيه تمول المؤسسة نفسها بنفسها دون اللجوء إلى مصادر خارجية

ولعل من أبرز صعوبات التمويل المباشر ما يلي:

- صعوبة معرفة أن صاحب الفائض المالي يمكنه منح أموال لأصحاب العجز في التمويل في الوقت المناسب؛

- صعوبة التواجد في نفس المكان؛

- صعوبة توافق الرغبات من حيث المبلغ.

مزايا وعيوب التمويل المباشر:

إن وجود علاقة مالية مباشرة بين أصحاب الفائض المالي و أصحاب العجز المالي أمر ممكن، لكن هذه العلاقة تصادفها مجموعة من الصعوبات بالنسبة للطرفين، و أهم تلك الصعوبات هي:

- صعوبة معرفة أن صاحب الفائض المالي يمكنه منح أموال لأصحاب العجز في التمويل في الوقت

المناسب مثل: شخص يحتاج أموال في شهر مارس، لكن صاحب الفائض لا يستطيع تعبئته إلا في

شهر أبريل

-صعوبة التواجد في نفس المكان.

-صعوبة توافق الرغبات من حيث المبلغ، فقد يكون صاحب العجز المالي يحتاج إلى مبلغ أكبر من

الفائض المالي للطرف الآخر، و يصبح من اللازم على صاحب العجز أن يبحث على طرف آخر

لاستكمال حاجته المالية.

2- التمويل غير مباشرة: التمويل غير مباشر يتمثل في الوساطة المالية بمختلف أنواعها أي الاعتماد على

المؤسسات المالية البنكية وغير البنكية.

ومن أجل الإشارة إلى طبيعة الوساطة المالية علينا أن نبرز أهم أطرافها المتمثلة في طرفين:

الطرف الأول - أصحاب الفائض المالي : هم أولئك الذين تفوق مداخيلهم مجموع النفقات التي يقومون بها ، كما أنهم يمثلون الطرف الذي له القدرة على التمويل و البحث على أفضل التوظيفات لهذه الفوائض .

الطرف الثاني - أصحاب العجز المالي : فهم عكس الطرف الأول حيث تفوق نفقاتهم عن مجموع المداخيل التي يحصلون عليها و بالتالي يمثلون الطرف الذي له الحاجة للتمويل .

وفي ظل هذه الظروف يمكن أن تعرف الوساطة المالية على أنها تلك الهيئات التي تسمح بتحويل التمويل المباشر بين المقرضين والمقترضين المحتملين إلى تمويل غير مباشر، كما أنها تخلق قناة تمر عبرها الأموال من أصحاب الفائض المالي إلى أصحاب العجز المالي، فتقوم هذه الهيئات بتعبئة الادخارات الخاصة بالأفراد والمؤسسات والقيام بمنح القروض إلى أطراف أخرى.¹

المطلب الثالث: المؤسسات التمويلية وأهم البدائل التمويلية

أولاً : البنوك التجارية : يعرف البنك التجاري بأنه "المؤسسة التي تستعمل النقود كمادة أولية، حيث تعمل على تحويل هذه النقود على منتجات وتضعها تحت تصرف زبائنها، فهي بذلك مؤسسة مسيرة بقواعد تجارية والتي تشتري وتحول وتبيع، كما أنها تملك كأى مؤسسة أموالاً خاصة أين يشكل جزء منها المخزون الأدنى، غير أن ما يميزها عن بقية المؤسسات هو أنها تشتري دائماً مادتها الأولية بالاقتراض، وتبيع منتجاتها دائماً بالإقراض".²

كما يعرف البنك التجاري بأنه "وسيطاً ينصب عمله على التعامل بالنقود، يركز نشاطه على أسس ومبادئ خاصة، فهو وسيط ملزم باستقبال ومنح وإنشاء وتحويل النقود، وهو يخضع لقواعد ومعايير محددة بتنظيمات وقوانين خاصة، ويستعمل في ممارسة نشاطه منتجات تتمثل في تقنيات التعامل بالنقود".³

ثانياً : الصناديق المتخصصة والاسلامية⁴

1- صندوق الوقف : أنشئ صندوق الوقف سنة (1399هـ/1979م)، وهو عبارة عن صندوق استئمائي، يعمل على تلبية احتياجات المجتمعات والمنظمات الإسلامية في الدول غير الأعضاء، وكذلك في الدول الأعضاء

¹ وليد حميد رشيد الأميري، نفس المرجع السابق، ص126.

² Bouyacoub F., le risque de crédit et sa gestion, MediaBank, n° 24, juin/juillet, Alger, 1996, p 14

³ نوال بوعلام سمرد، دليلك في المالية، د-ط، دار البازري العلمية للنشر والتوزيع، 2021، ص69.

⁴ ادريس بن عمر النافع، الاستثمار وتطبيقاته في المصاريف الاسلامية، د-ط، دار التعليم الجامعي، الاسكندرية، 2021، 301

الأقل نمواً، مع تركيزها على تنمية القطاع الاجتماعي، وقد بلغت أصول هذا الصندوق حتى نهاية 1432هـ: 1328 مليون دولار أمريكي .

أما مصادر إيرادات الصندوق، فهي

- العائد من النقد وما يعادله من الودائع الثابتة لدى البنوك التقليدية .

- الأرباح من الاستثمارات التي يديرها . - صافي الدخل من ودائع الصندوق وحصص الاستثمار .

2- صندوق الاستثمار في ممتلكات الأوقاف : أنشئ هذا الصندوق سنة (1421هـ/2001م)، بهدف الاستثمار في الممتلكات العقارية الوقفية ذات المردود الاجتماعي والاقتصادي في الدول الأعضاء، والمجتمعات الإسلامية في الدول غير الأعضاء، وفقاً لأحكام الشريعة الإسلامية.¹

ثالثاً : منشآت الأوراق المالية : منشآت الأوراق المالية تُسهّل التعامل بالأوراق المالية من خلال تقديم بعض الخدمات ولا تقوم بدور مشابه لباقي المؤسسات المالية السابق ذكرها من حيث الإقراض أو الاقتراض . ومن الخدمات التي تقدمها هذه المنشآت السمسرة في تنفيذ عمليات بيع وشراء الأوراق المالية لصالح العملاء بناء على أوامرهم مقابل عمولة ومساعدة الشركات الأخرى على طرح أسهمها وأوراقها المالية الأخرى في السوق لأول مرة . وعادة ما تتضمن هذه المساعدة عملية تغطية الإصدار، بمعنى ضمان بيع الإصدار بسعر محدد بحيث يتحمل المغطي مخاطر عدم بيع الإصدار بذلك السعر، وتسمى المنشآت التي تقوم بهذا الدور (التغطية) بنوك الاستثمار. وصناعة السوق لأوراق مالية معينة بمعنى بيع وشراء هذه الأوراق لأجل تحقيق الأرباح ، يخلق سيولة عالية في سوق الأوراق المالية ويحد من تقلبات الأسعار.

وتعتبر أسواق الأوراق المالية قناة بيع وشراء أسهم الشركات، وهي شكل من أشكال البورصات التي تشمل بورصة الأوراق المالية ، بورصة العملات، بورصة البضائع، وبورصة العقود. وتُقام سوق الأوراق المالية في مكان ثابت يتولى إدارتها والإشراف عليها هيئة لها نظامها الخاص وتحكمها لوائح وقوانين وأعراف وتقاليد ويتم التعامل من خلالها في الأسهم والسندات من قبل المستثمرين، وراعي الاستفادة من تقلبات الأسعار (المضاربين). ومع نمو شبكات ووسائل الاتصال ، قلت أهمية التواجد في مقر سوق الأوراق المالية المركزي حيث أمكن التعامل من خارج السوق من خلال شركات السمسرة . وتقوم أسواق الأوراق المالية بدور هام في تعبئة المدخرات وتوجيهها في قنوات

¹ ادريس بن عمر النافع، نفس المرجع السابق، ص301.

استثمارية تعمل على دعم الاقتصاد وتزيد من معدلات النمو الاقتصادي حيث يتم التعامل فيه بالأوراق المالية من صكوك الأسهم والسندات التي تصدرها الشركات والبنوك أو الحكومات أو غيرها من المؤسسات والهيئات العامة وتكون قابلة للتداول.¹

رابعاً : مؤسسات الادخار: شهدت الفترة منذ نهايي الحرب العالمي II نموا كبيرا في المؤسسات المالي غير المصرفي خاصة في البلدان المتقدمة ومن أهمها : صناديقي توفير البري ومؤسسات الادخار لأغراض الإسكان ومؤسسات الضمان الاجتماعي وشركات التأمين بكل أنواعها

1-مؤسسات الادخار :تقوم هذه الصناديقي بعمليات مشابهة لعمليتي البنوك، يتمكنا فتح حسابات الشطي لربائنها ومنحهم قروضا، لكن هذا يبقى عمل هامشي جدا لأن الاوسع هو جمع الادخار السائل بواسطة دفاتر مثل دفتر التوفيو الشعبي.

2- شركات التأمين :تعد شركات التأمين مؤسسات مالي متخصصة بمشاكل المخاطر غير المتوقعة، وتقوم بتعويض مشتري وثائق التأمين عن الخسائر المحققة عند وقوع الحدث المؤمن على. تقوم شركات التأمين بتوزيع الخسائر التي تقع على المؤمن عند وقوع الحدث، فتقوم بتوزيها على مجموع المؤمن لديها، لأن ما تدفعه من تعويضات هو في الحقيقة من مساهمات المؤمن فيها الذي يدفعون أقساط التأمين، وحسب العقد المبرم مع شركة التأمين وهذه الفلسفة التي تقوم عليها عمليتي التأمين.²

خامساً : اتحادات الائتمان: يسهل عدد كبير من الاتحادات الائتمانية تنفيذ المدفوعات الدولية بتقديم خدمة الحوالات المصرفية، بالإضافة إلى خدمة التحويل الإلكتروني الفوري في بعض الحالات، بالدخول في ترتيبات للوكالة مع كبار المشغلين الدوليين لخدمات تحويل الأموال. وعادة ما تقوم الاتحادات الائتمانية بتنفيذ التحويلات إما من خلال شبكة قائمة بالفعل أو عن طريق شبكة تحويل الأموال الدولية (IRnet)، وهي منصة إلكترونية لتسوية التحويلات أنشأها المجلس العالمي للاتحادات الائتمانية. وتستخدم الاتحادات الائتمانية هذه الشبكة لتقديم خدمة

¹ ضحي إسماعيل، مهدي السلطان، اقتصاديات التمويل والاستثمار، دار جامعة الملك سعود للنشر، السعودية، 1440هـ / 2019م، ص146-147.

² مزروق فريدة، محاضرات في الاقتصاد النقدي والمالي العميق، جامعة العقيد آكلي محمد أولحاج - البويرة، 2017-2018، ص25.

تحويل الأموال إلكترونياً بما يتيح لأعضائها إرسال الأموال إلى الخارج أو الطرف المحلي.¹

سادساً : صناديق الاستثمار المشترك صندوق : الاستثمار المشترك عبارة عن صندوق استثمار يتم إدارته بأسلوب احترافي، والذي يتيح للعديد من المستثمرين جمع أموالهم معاً، واستثمارها في الأسهم والسندات وغيرها من الأوراق المالية الأخرى.

ولا يمتلك المستثمرون أسهمًا في الشركات التي يكون للصندوق أسهم بها بشكل مباشر، لكنهم يمتلكون حصصًا في الصندوق ككل . فإذا كان الصندوق على سبيل المثال لديه أسهم في شركة "آبل" بالإضافة إلى أسهم في شركات أخرى، فإن المستثمر في الصندوق المشترك لا يمتلك أسهمًا في شركة "آبل" بشكل مباشر . ويمكن تقسيم صناديق الاستثمار المشترك إلى نوعين رئيسيين هما صناديق الأسهم وصناديق السندات . وينطوي تحت هذين النوعين أنواع فرعية، فيمكن تقسيم صناديق الأسهم إلى 3 فئات فرعية وهي الأسهم ذات القيمة المنخفضة، والمتوسطة، والمرتفعة، وتنطوي هذه التصنيفات على تصنيفات أخرى²

سابعاً : صناديق التقاعد : تعتبر صناديق التقاعد الضمان الأساسي لحياة كريمة للعاملين بعد بلوغهم سن التقاعد، ومن هنا فإن محافظة الصناديق على ديمومتها من خلال الاعتماد على موارد مالية متأتية من اشتراكات الأعضاء إضافة إلى عوائد استثمار هذه الأموال في مجالات متعددة تشكل أهمية قصوى.

ويعتبر صندوق استثمار أموال الضمان الاجتماعي الصندوق الأكبر من بين هذه الصناديق نظراً لحجمه وعدد المستفيدين منه، إذ ارتفع إجمالي موجودات صندوق استثمار أموال الضمان الاجتماعي إلى 3.9046 مليون دينار كما في 2017/9/30 مقارنة مع 8325 مليون دينار في بداية عام 2017 وبنسبة بلغت 7.8 % . ويعتبر الصندوق الجهة الاستثمارية المتخصصة التي تتول إدارة الموجودات الاستثمارية للمؤسسة العامة للضمان الاجتماعي باتباع أسس معينة في إدارة موجودات صناديق التقاعد والتأمينات الاجتماعية. وقد لا يعتبر الصندوق

¹ قسم الخدمات المتعددة، المعاملات الدولية في تحويلات المغتربين مرشد لمعدي الإحصاءات ومستخدميها، (Washington, D.C.)،

الطبعة العربية، صندوق النقد الدولي 2009، ص11.

² ما هي صناديق الاستثمار المشترك ، <https://www.argaam.com> تاريخ نشر : 2018/01/20، تاريخ الاطلاع : 19:21

مدار بحثنا هنا؛ إلا أن المجلس الاقتصادي والاجتماعي يرى ضرورة مراجعة هذه الأسس دورياً وضمن اتباع قواعد الحاكمة الرشيدة في اتخاذ القرارات الاستثمارية المتعلقة بالصندوق¹.

ثامناً : شركات التأمين : شركة التأمين يمكن اعتبارها منشأة تجارية تهدف لتحقيق الربح ، حيث تقوم هذه الشركة أو المنشأة بتجميع الأقساط من المؤمن لهم واستثمارها في أوجه استثمارية مضمونة بغرض توفير الأموال اللازمة لدفع التعويضات للمؤمن لهم أو المستفيدين عند تحقق المخاطر المؤمن ضدها وتغطية نفقات مزاوله النشاط التأمين وتحقيق ربح مناسب².

كما يمكن تعريفها بأنها نوع من المؤسسات المالية التي تمارس دوراً مزدوجاً، فهي شركة تأمين تقدم الخدمة التأمينية لمن يطلبها، كما أنها مؤسسة مالية تقوم بتحصيل الأموال من المؤمن لهم في شكل أقساط لتعيد استثمارها في مقابل تحقيق عوائد.

ويعرفها البعض على أنها هيئات تتكون من المؤمنین الذين يأخذون على عاتقهم مسؤولية تقديم الخدمات التأمينية للأفراد و المنشآت ، حيث تتولى هذه الهيئات دفع مبلغ التأمين أو التعويض للمؤمن له عند تحقق الخطر المؤمن ضده و تتنوع هيئات التأمين حسب شروط أو طبيعة تكوينها من ناحية ، وحسب طريقة تنظيمها و إدارتها و الهدف منها من ناحية أخرى³.

¹ ورقة رأي أولية ، صناديق التقاعد والحكومية الرشيدة، المجلس الاقتصادي والاجتماعي، ص2 <http://esc.jo/Documents2>

² لونيبي بوعلام، فكارشة سفيان، أشكال شركات التأمین في الجزائر، مجلة الابداع، المجلد9، العدد1، 2019، جامعة جيلالي بونعامه خميس مليانة، ص 359.

³ لونيبي بوعلام، فكارشة سفيان، نفس المرجع السابق، ص359.

المبحث الثاني: خصائص ومصادر التمويل ومخاطره

تتميز الاموال التي تحصل عليها المؤسسات في عملية التمويل ومن مختلف المصادر الى مجموعة من خصائص التي تساعدها على تخطي العديد من المشاكل، كما تلجأ المؤسسة للحصول على التمويل إلى عدة مصادر مختلفة حيث ظهرت في الآونة الأخيرة مصادر حديثة إلا أنها لا تخلو من المخاطر التي تواجهها المؤسسة، فهذا المبحث نتطرق الى أهم خصائص التمويل ومصادره والمخاطر التي تنجم عنه.

المطلب الأول: خصائص التمويل

الأموال التي تتحصل عليها المؤسسة من مختلف المصادر تتميز بالخصائص التالية¹ :

1-الإستحقاق: يعني أن الأموال التي تحصل عليها المؤسسة لها فترة زمنية وموعد محدد ينبغي سدادها فيه بغض النظر عن أية اعتبارات أخرى.

2-الحق على الدخل: وهو يعني أن مصدر التمويل له الحق الأول بالحصول على أمواله والفوائد

المرتبة عليها من سيولة أو دخل المؤسسة.

3-الحق على الموجودات: إذا عجزت المؤسسة عن تسديد لالتزاماتها من خلال السيولة أو الموجودات المتداولة تلجأ إلى استخدام الموجودات الثابتة، وهنا يكون الحق الأول لمصدر التمويل بالحصول على أمواله والفوائد المترتبة عليها قبل تسديد أي لالتزامات أخرى.

4-الملائمة: وهي تعني أن تنوع مصادر التمويل وتعددتها تعطي للمؤسسة فرصة الإختيار للمصدر التمويلي الذي يناسب المؤسسة في التوقيت والكمية والشروط والفوائد.

المطلب الثاني: مصادر التمويل

أولاً: مصادر التمويل التقليدية للمؤسسة:²

¹ هيثم محمد الزغي، الإدارة والتحليل المالي، دار الفكر للطباعة والنشر، عمان، 2000، ص 78.

² بقاش وليد، بن دادة عمر، حاجة المؤسسة الاقتصادية إلى التمويل في ظل التمايز بين مصادر التمويل التقليدية والإسلامية، مجلة الدراسات الاقتصادية المعاصرة، المجلد: 04 / العدد: 01، 2019، ص 55-56.

1- التصنيف حسب الزمن أو المدة: تصنف مصادر التمويل نسبة إلى هذا العنصر إلى ثلاثة أنواع رئيسية وهي:

1-1: مصادر التمويل قصيرة الاجل: يقصد بالتمويل قصير الاجل تلك الأموال التي تحصل عليها المؤسسة من الغير على أن يتم ردها خلال فترة زمنية لا تتعدى السنة الواحدة، وتكون تلك الأموال موجهة لنشاط الاستغلال من بين أهم مصادر التمويل هذه نذكر الائتمان التجاري.

1-2: مصادر التمويل متوسطة الاجل: ما يميزها أن فترة التمويل لهذه المصادر أطول نسبيا من السابقة فهي عادة تتراوح بين سنتين و سبعة سنوات، وتتمثل هذه المصادر عموما فيالقروض

1-3: مصادر التمويل طويلة الاجل: وهو التمويل الذي تحصل عليه المؤسسة من البنوك والمؤسسات المالية، والذي يتم إهلاكه في فترة تتجاوز عادة السبع سنوات

2- التصنيف حسب مصدر التمويل : يقصد بهذا التصنيف تبويب مصادر التمويل نسبة للهيئة المصدرة، عموما تصنف مصادر التمويل حسب هذا المعيار إلى تمويل داخلي وتمويل خارجي.

1-2: التمويل الداخلي: ويطلق عليها عادة التمويل الذاتي، يقصد بهذا النوع من التمويل تلك المصادر التي تلجأ إليها المؤسسة لتمويل استثماراتها دون اللجوء إلى الخارج، فعملية احتجاز الأرباح، الاهلاك والمؤونات هي مصادر داخلية يتم الحصول عليها من دورة الاستغلال.

2-2: التمويل الخارجي: ويتمثل في الحصول على الاموال من المصادر الخارجية، إما عن طريق الاقتراض مثل القروض وإصدار السندات، وإما من مصادر الملكية مثل إصدار الاسهم العادية والممتازة .

3-التصنيف حسب الملكية: يقصد هنا بمعيار الملكية حالة مصدر التمويل أهو يجعل من منح التمويل مالك أو مقرض بالنسبة للمؤسسة، وفي هذا الاطار يتم تبويب مصادر التمويل إلى:

1-3: مصادر التمويل بالملكية : هي المصادر التي تحصل عليها المؤسسة من الغير والتي تعطي لصاحبها نصيب من رأس مال الشركة، فحملة الاسهم العادية والممتازة يعتبرون من أصحاب أو مالك المؤسسة نتيجة لشرايهم أسهمها والتي تمنحهم هذا الحق

3-2: مصادر التمويل بالاستدانة: هي المصادر التي تحصل عليها المؤسسة من الغير والتي تعطي صاحبها أو مانحها صفة المقرض، ومن بين أهم هذه المصادر نذكر القروض بأنواعها والسندات¹.

ثانيا: مصادر التمويل الحديثة للمؤسسة:

1 - تمويل بالاستئجار:

1-1-تعريف التمويل بالاستئجار: يمكن تعريف التمويل بالاستئجار على أنه "عقد إيجار لأصل منقول أو عقار مرفق بتعهد أحادي الجانب بالبيع بسعر يأخذ في الاعتبار مبالغ الإيجار المحصلة حتى رفع خيار الشراء . أي أنه عبارة عن عقد يلتزم بموجبه المستأجر بدفع مبالغ محددة بالاتفاق مع المالك جراء انتفاع المستأجر بمنافع وخدمات أصل معين يعود للمالك بعد فترة محددة .

ويعد التمويل بالاستئجار بهذا التعريف وسيلة بديلة للاستدانة لأنها تسمح للمؤسسة بالحصول على تمويل احتياجاتها دون التعاقد على قرض أو إنفاق من أموالها الخاصة، إذا ما علمنا أن عددا كبيرا من هذه المؤسسات غير قادرة على تمويل استثماراتها ذاتيا نظرا لتكلفتها المرتفعة، وكذا التقادم التكنولوجي المرتبط بعدد كبير من التجهيزات"².

1-2-: انواع تمويل بالاستئجار:

1-2-1-: الأيجار التشغيلي: يشير عثمان الى أن هو عقد تجاري قصير الأجل يغطي مدة تقل كثيراً عن العمر الإنتاجي المتوقع للأصول المؤجرة ؛ عادة تراوح بين 6-10 سنوات، بسبب توقعات المستأجر، لاحتمالات ما قد يطرأ من تغيرات فنية على الأصل، كما يتم الاعتراف بدفعات الإيجار (باستثناء تكاليف الخدمات مثل التأمين والصيانة) كمصروف في بيان الدخل على أساس القسط الثابت، طول مدة العقد إلا إذا كان هناك أساس³

¹ بقاش وليد، بن دادة عمر، نفس المرجع السابق، ص56.

² زغيب مليكة، استخدام قرض الإيجار في تمويل المؤسسات المتوسطة و الصغيرة، مجلة العلوم الإنسانية، العدد7، فيفري2005، جامعة محمد خيضر بسكرة، ص4.

³ أحمد مصطفى الهندي، العوامل المؤثر في حجم الإيجار التمويلي لشركة المقاولات والانشاءات في الاردن (دراسة اختبارية)، رسالة لنيل شهادة الماجستير، في المحاسبة، جامعة الشرق الاوسط، كلية اعمال، 2013، ص16

تنظيمي آخر أكثر تمثيلاً لنمط وقت منفعة المستخدم، إلا إذا كان هناك أساس منتظم يمثل النمط الزمني لمنفعة المستخدم حتى ولو لم تكن الدفعات على نفس ذلك الأساس.

1-2-2- التاجير التمويلي (الاستئجار التمويلي): يعتبر علاقة تعاقدية بمقتضاها يقوم مالك الأصل محل العقد بمنح المؤسسة المستأجرة حق الانتفاع من أصل معين خلال فترة زمنية معينة مقابل مبلغ يدفعه بشكل دوري، وهذا العقد غير قابل للإلغاء عكس عقد التاجير التشغيلي، والمؤسسة المستأجرة هي التي تقوم بتحديد مواصفات الأصل الذي تقوم المؤسسة بشرائه وتحفظ هذه الأخيرة بحق ملكية الأصل الرأسمالي، ويكون للمستأجر في نهاية مدة العقد أن يختار بين أحد البدائل التالية:

- شراء الأصل المؤجر، نظير ثمن متفق عليه مع مراعاة ما سبق سداده من قبل المؤسسة المستأجرة إلى المؤسسة المؤجرة من مبالغ خلال فترة التعاقد؛
- إرجاع الأصل إلى المؤجر¹.

1-2-3- الاستئجار المالي: بالإضافة إلى التاجير المالي، يسمى هذا التاجير بالتاجير الرأسمالي، ويختلف هذا النوع من التاجير عن التاجير التشغيلي بما يلي²:

- لا يعتبر المؤجر مسؤولاً عن خدمات الصيانة.
- عقد غير قابل للإلغاء.
- يلتزم المستأجر بدفع سلسلة من الدفعات النقدية لمالك الأصل لقاء استعماله تعادل في مجموعها كلفة الأصل مضافاً إليه العائد الذي يقبل به المؤجر.
- يستمر هذا العقد طول الحياة النافعة للأصل.
- يدفع المستأجر تكاليف التأمين والضرائب (إذا كان الأصل عقاراً).
- ينتهي هذا العقد بتملك المستأجر للأصل المؤجر.

ويتم هذا النوع من التاجير عادة حسب الترتيب التالي:

¹ أعمار زودة، التمويل التاجيري في الجزائر، واقعه ومتطلبات تطويره، مجلة البحوث الاقتصادية والمالية، مجلد 5، العدد 1، 2018، جامعة أم البواقي، ص 160.

² محمد غياث شيخة، التمويل: المبادئ - السياسات - التوجهات الحديثة، ط 1، دار رسلان للنشر والتوزيع، 2021، ص 96.

- تحدد المؤسسة الراغبة بالاستئجار الأصل التي تحتاج إليها.
 - يناقش المستأجر ثمن البيع وشروطه مع البائع
 - تبحث المؤسسة عن بنك أو شركة تأجير لتقوم بشراء الأصل من المصنع.
 - يوقع البنك أو شركة التأجير عقد تأجير مع المؤسسة المستأجرة قبل أن يدفع ثمن الأصل للمصنع
- 1-2-4- البيع بالإيجار: يعرف البيع الإيجاري بأنه عقد يتفق بمقتضاه البائع والمشتري على تأجير الشيء محل العقد لمدة معينة مقابل التزام الأخير بدفع أجرة دورية فإذا أوفى المستأجر بجمع الدفعات الإيجارية المستحقة مواعيدها المحددة تنتقل إليه الملكية دون أن يكلف بدفع مبالغ أخرى عند نهاية العقد، أما إذا تخلف عند دفع الأقساط يفسخ عقد الإيجار فيكون على المستأجر إعادة محل العقد إلى المؤجر.¹
- 1-3: خصائص التمويل بالاستئجار: من خلال المفاهيم المختلفة للتمويل الإيجاري يمكن استنتاج الخصائص التالية:²
- إن مدة الإيجار غير قابلة للإلغاء وإنها تغطي على الأقل 75% من العمر الافتراضي للأصل المؤجر (تكلفة الأصل زائد هامش الربح).
 - المستأجر غير مطالب بإنفاق المبلغ الكلي للاستثمار مرة واحدة وإنما تدفعه على شكل أقساط تسمى أقساط الإيجار، وتتضمن هذه الأقساط جزء من ثمن شراء الأصل مضافا إليه الفوائد التي تعود للمؤسسة المؤجرة ومصارييف الاستغلال المرتبطة بالأصل المتعاقد حوله.
 - يحتفظ المؤجر بملكية الأصل والمستأجر يستفيد من حق الاستعمال فقط، وبالتالي فإن مساهمة المؤجر قانونية ومالية، أما مساهمة المستأجر فهي إدارية واقتصادية.
 - التمويل الإيجاري يكون في شكل أصول عينية (استثمارات مادية) لا يقوم بمنح أموال نقدية كما في القرض الكلاسيكي.

¹ حميل نواره، عقد البيع بالإيجار، مجلة الباحث - عدد 5/2007، جامعة تيزي وزو، ص16.

² بركات احمد ، التمويل الإيجاري كآلية حديثة في التنمية الاقتصادية ، كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير ، جامعة الجزائر،

01/11/2020، <https://portal.arid.my> ، ص3

- التمويل الإيجاري يكون إما متوسط أو طويل الأجل، بحيث أن مدته تحدد حسب طبيعة هذه الأصول وحسب فترة امتلاكها بمعنى العمر الافتراضي لها، (مدة إيجار الأصول المنقولة ما بين 2-10 سنوات، و الأصول غير المنقولة فمدتها ما بين 15-20 سنة)

2- التمويل بتقنية عقد تحويل الفاتورة:

1-2- تعريف عقد تحويل الفاتورة : اجتهد فقهاء القانون في إعطاء تعريف صحيح لعقد تحويل الفاتورة، فقد عرفه فقهاء المدرسة الأنجلوساكسونية بأنه " قيام مؤسسة الفاكورتينغ بالاتفاق مع تاجر بإعفائه من المتاعب المالية لنشاط التصدير، وبطبيعة تحصيل الثمن من المشتري في الدول الأخرى، بحيث يتفرغ التاجر لتلك المؤسسة عن حق تحصيل ديونه، لقاء فائدة أو عمولة أو حسم جزء من الثمن، يتم الاتفاق عليه بين الطرفين "، كما عرفه بعض الفقه بأنه : " مجموع خدمات تقدمها شركة متخصصة للأشخاص والمؤسسات الراغبة في توكيلها إدارة حقوقها والحصول على اعتمادات قصيرة الأجل".

بينما عرفه جانب آخر من الفقه بأنه " أسلوب تحصيل و ضمان خطر عدم الوفاء وتمويل بواسطة تحويل الحقوق " في حين أن الغرفة الوطنية للمستشارين الماليين بفرنسا عرفته بأنه: "تحويل للحقوق التجارية من مالكيها للوكيل أي الوسيط الذي يتحمل مهمة تحصيلها، و ضمان الوفاء النهائي في حالة الامتناع المؤقت أو الدائم للمدين مقابل عمولات هذا التدخل¹ . "

2-2- خصائص عقد تحويل الفاتورة: نستخلص مجلة من الخصائص:

- عقد تجاري يبرم عقد تحويل الفاتورة بين (الوسيط والمنتمي)، من أجل حاجات تجارية وعليه فهو يخضع لقواعد الإثبات التجارية (حرية الإثبات)، لأنه عمل من الأعمال التجارية .

- عقد زمني : يرتبط المتعاقدان بموجب عقد تحويل الفاتورة لمدة معينة (أجل استحقاق الدين) باعتباره تقنية تمويل قصيرة المدى، غالبا ما تتراوح ما بين 120 إلى 180 يوما.

¹ محمد عبد القادر، عقد تحويل الفاتورة، مجلة الدراسات القانونية المقارنة، المجلد 6، العدد 1، 2020، الشلف، جامعة حسيبة بن بوعلي، ص169.

- عقد معاوضة: يأخذ المتعاقد مقابلا لم يعطيه، إذ يتعهد الوسيط بالوفاء بقيمة الحقوق وضمائنها وتسييرها، مقابل ذلك يلتزم المنتمي بدفع العمولة للوسيط، فالمنتمي يقوم بتحويل حقوقه للوسيط، في حين يقوم هذا الأخرى بأداء قيمة هذه الفواتير مقابل عمولات وفوائد .

- عقد ملزم لجانبين: ينشئ عقد تحويل الفاتورة التزامات متبادلة في ذمة كل من المتعاقدين، وسنوضح هذه الخاصة في التزامات وحقوق أطراف عقد تحويل الفاتورة .

- عقد مسمى: خلافا للتشريعات الأخرى نجد أن المشرع الجزائري نظم عقد تحويل الفاتورة، بموجب المرسوم التشريعي رقم 93-08، المتضمن القانون التجاري.

- عقد ذو اعتبار شخصي: يختص المنتمي الوسيط ذو المركز المالي الجيد، والقدرة على تقديم أفضل نوعية من الخدمات، ويفضل الوسيط بدهاة التعامل مع المنتمي (بائع الديون)، الذي يتمتع بالمصداقية والسمعة الجيدة وكذا المركز الجيد.

- وسيلة من وسائل التمويل: يمكن عقد تحويل الفاتورة المشاريع الاقتصادية من الحصول على الأموال اللازمة لمتابعة نشاطها بدل انتظار آجال استحقاق الديون التي تمتلكها، ومن ثم يقي المنتمي من التسوية القضائية أو الإفلاس في حالة التوقف عن الدفع، ، ضف إلى ذلك مساهمة هذا العقد في نمو وتقديم النشاطات التجارية .

- سند إسمي: يعتبر عقد تحويل الفاتورة سند امسي، غير قابل للتداول عن طريق التظهير، وهذه أهم ميزة تميز الأسناد عن غيرها من الأوراق التجارية.¹

3- تقييم تمويل مؤسسات رأس مال المخاطر

3-1- مفهوم التمويل رأس المال المخاطر : هي عبارة عن أسلوب أو تقنية لتمويل المشاريع الاستثمارية بواسطة شركات تدعى بشركات رأس المال المخاطر، وهذه التقنية لا تقوم على تقديم النقد فحسب كما هو الحال في التمويل المصرفي بل تقوم على أساس المشاركة؛ حيث يقوم المشارك بتمويل المشروع من دون ضمان العائد ولا

¹ حوت فيروز، عقد تحويل الفاتورة في القانون الجزائري، مجلة علمية دولية محكمة متخصصة في الميدان الاقتصادي، العدد 2، 2018، سيدي بلعباس، جامعة الجيلالي اليابس، ص 264-265.

مبلغه، وبذلك فهو يخاطر بأمواله، ولهذا نرى بأننا تساعد أكثر المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الجديدة أو التوسعية التي تواجه صعوبات في هذا المجال، حيث أن النظام المصرفي يرفض منحها القروض نظرا لعدم توفر الضمانات.¹

3-2- خصائص رأس المال المخاطر: يتميز رأس المال المخاطر بخصائص التالية²: -

- يعد نشاط رأس المال المخاطر من الأنشطة طويلة الأجل والتي تتراوح فيها مدة مشاركة رأس المال المخاطر من 5 سنوات إلى 7 سنوات يتميز نشاط رأس المال المخاطر بوجود افق زمني محدد مقدما للتمويل؛
- يتم اتخاذ القرار الاستثماري من جانب المسثمر بناء على النتائج المتوقعة للمشروع الذي يتم تمويله، وفي تاريخ مستقبلي وتتمثل النتائج في العائد خلال فترة التمويل؛
- يتم تحقيق العائد على رأس المال المخاطر في نهاية مدة بقاء رأس المال المخاطر بالمشروع موضوع التمويل، ولا تشكل الأرباح التي يتم توزيعها خلال هذه المدة إلا جزءا قليلا من هذا العائد، وبعبارة أخرى يتم تحصيل العائد عند خروج رأس المال المخاطر، وعندئذ يحصل المستثمر في مجال رأس المال المخاطر على أصل رأس المال بالإضافة العائد الرأسمالي المتوقع وهو العائد الأساسي المستهدف من الاستثمارات.
- يتدخل رأس المال المخاطر التمويل قائمة المشروعات صغيرة ومتوسطة أو تميل إلى التوسع في مشروعات قائمة أو لإعادة هيكلة شركات قائمة، أو لتمويل عمليات التعثر المالي، غالبا ما تكون ذات مخاطر مرتفعة، ولكن العائد المتوقع لها يكون كبيرا؛
- غالبا ما يتدخل رأس المال المخاطر التمويل مشروعات لها أسواق واحدة من ناحية التنمية الاقتصادية، كما أنها غالبا ما تكون مشروعات وضع أفكار وأبحاث علمية أو تكنولوجية موضع التنفيذ على أرض الواقع والتي لا يتوافر لأصحابها الأموال اللازمة لمثل هذا التنفيذ.

4- التمويل بتقنية تمويل المشروع

4-1- تعريف تمويل المشروع:³

¹ بريش السعيد، رأس المال المخاطر بديل مستحدث لتمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر، مجلة الباحث / عدد 2007/05، عنابة، جامعة باجي مختار، ص7.

² نبيلة قدور، حمزة العربي، التمويل برأس المال المخاطر وأهم تجاربه في بعض دول العالم (الولايات المتحدة الأمريكية، فرنسا، المملكة المتحدة، تونس، الجزائر)، مجلة الدراسات المالية والمحاسبية والإدارية، العدد7، جوان2017، الجزائر، جامعة البويرة، ص886.

³ زواوي فضيل، تمويل المؤسسة الاقتصادية وفق الميكانيزمات الجديدة في الجزائر، شهادة لنيل درجة الماجستير في علوم التسيير، فرع: مالية المؤسسة، جامعة أحمد بوقرة، بومرداس، 2008-2009، ص90.

المفهوم الأول: تتمثل في تقديم التمويل لوحدة اقتصادية يعتمد المقرض فيه كلية على التوقعات النقدية والعوائد المحققة منها، كمصدر يتم سداد القرض منه بالإضافة إلى الأصول المملوكة لهذه المؤسسة كضمان لهذا المقرض

- المفهوم الثاني: وتعرف مؤسسة التمويل الدولية تقنية تمويل المشروع بأنها أداة للاستثمار تركز على تمويل المشروعات الجديدة اعتماداً على التدفقات النقدية والأصول دون الحاجة إلى ضمانات من القائم بالمشروع، وبهذه الطريقة تنخفض مخاطر تمويل المشروع وتحقق فائدة لكل من القائم على المشروع والمستثمر .

وتقنية تمويل المشروعات استخدمت في فترات سابقة وفي حدود ضيقة ولنوعية معينة من المشروعات كمشروعات المناجم ومصادر الطاقة الرئيسية، وازداد استخدامه لتوفير التمويل، خاصة في الأسواق الناشئة.

تقني تمويل المشروعات تستخدم في فترات سابقة وفي حدود ضيقة ولنوعية معينة من المشروعات كمشروعات المناجم و مصادر الطاقة الرئيي، وازداد استخدامه لتوفير التمويل خاصة في الأسواق الناشئة، ومن خلال ما سبق نجد أن تقني تمويل المشروع ترتكز على الحقائق التالية:

- أن يكون المشروع وحدة اقتصادي من حيث الوجود وقلتم بذاته
- أن يكون الاعتماد عند التموي على ما يحققه المشروع من تدفقات نقدي تساعد على تحققي الموارد اللازمة للسداد.

- تمويل المشروع بجمع مجموعة مختلفة من المستثمري والدائرين و أطراف أخرى ليعاونوا جيهها في تحمل التكاليف والمخاطر في ظل توافر الشفافي ووجود أسواق متعددة .

- وجود مؤسسة ماليي مستعدة لمنح الأموال طويلة الأجل اللازمة للمشروع من 15 إلى 30 سنة التدفقات النقدي هي متوقعة مستقرة ، توزع بين الممولين والمساهمين.¹

¹زواوي فضيل، نفس المرجع السابق، ص91.

المطلب الثالث: مخاطر التمويل¹

1-2: الخطر القانوني : يرتبط هذا الخطر أساسا بعدم معرفة الوضعية القانونية للمؤسسة، وكذا نوع النشاط الذي متارسه ، فالبنك مؤسسة اقتصادية عليه مراعاة هذه الجوانب الهامة وإلا عرض أمواله للخطر، والتي هي أموال المودعين.

فالمؤسسة الاقتصادية مهما كان نوعها، ومهما كانت طبيعة النشاط الذي متارسه، جيب أن تؤسس على أسس صحيحة منصوص عليها قانونا، فكل طابع تتحدد به المؤسسة وتعرف من خلاله جيب أن يكون وفقا للقانون وإلا اعتبرت باطلة.

فالقانون التجاري الجزائري أصبحت خاضعة له كل المؤسسات الاقتصادية سواء أكانت عمومية أو خاصة بعد صدور القانون التوجيهي 88-01 ينص على: "يحدد الطابع التجاري الشركة إما بشكلها أو موضوعها.

2-2: الخطر البشري : ويتمثل هذا الخطر في عدم كفاءة الموارد البشرية المكترسة لإنجاز المشروع وعدم أهليتهم، مما يترتب عليه عدم استغلال الأموال المقترضة بكفاءة، أو استغلالها بصفة سيئة، أو خطر سوء تسيير المشروع من طرف مسيري المؤسسة، وهي مخاطر مرتبطة مباشرة بالقرارات المتخذة من طرف المسؤولين الذين تسند إليهم مهمة توجيه السياسة الفعلية للمؤسسة، وتحديد الاستراتيجية المثلى لتنميتها واستمراره .

3-2: الخطر المالي : إن لنوع المؤسسة وطبيعة نشاطها وحجمها دور هاما في إعطاء الوضعية المالية المناسبة لها والتي تتماشى مع ذلك، فإذا كنا أمام شركات أموال، أو مؤسسات كبرية الحجم ذات مشاريع كبرى، أو مؤسسات عمومية، فإنها تحتاج إلى أموال كثيرة من أجل القيام بمشاريعها الاقتصادية، وتحقيق التنمية، ومن ه فإنها بحاجة إلى تمويل ضخمة ولاجال متوسطة أو طويلة .

حيث وبعد تحديد الحاجات التي تريدها المنشأة من أموال من خلال برامجها وخططها الاستثمارية، وكذا برامج تمويلها، يأتي القرار باختيار أحسن الإمكانيات والبدائل التي تسمح هلا بتحقيق خططها مع الأخذ بعين الاعتبار عامل الزمن، وحتى تصل الى تغطية حاجياتها المالية، فإنها تسهر على اختيار المزيج المالي الملائم من أموال خاصة،

¹ خالد ثامر، الضمانات من مخاطر التمويل المؤسسة الاقتصادي ، مذكرة لنيل شهادة الدكتوراه، في العلوم القانون الخاص، جامعة وهران، 2017-2018، ص43-47-50-52.

واديون متخلفة الذي يحقق هلا أحسن مردود بتكاليف أقل مع العمل على إنفاق هذه الأموال بطرق عقلانية لتحقيق الأهداف المرجوة، وإذا مل يراع كل ذلك فان المنشأة تكون عرضة لمخاطر مالية والبنك المهول لها كذلك.

2-4: الخطر الاستراتيجي: قبل القيام بتنفيذ أي مشروع استثماري جيب دراسة كل الجوانب المتعلقة به، سواء من طرف المؤسسة الاقتصادية القائمة على المشروع، أو من طرف البنك الممول لها ، وهذا حتى يمكن التقليل من احتمالات عدم التأكد، وبالتالي التقليل من المخاطر الناجمة عن الاستثمار وتأثيراتها على وضع المؤسسة والبنك الممول للعملية، والتأثري على المتعاملين مع المؤسسة، وهذا الخطر قد يرتجم في شكل سوء تحديد للأهداف، أو لعدم تماشيها ومتطلبات الزبائن، أو المنافسة الشديدة، أو أثري السوق الحولي أو الخارجي على المؤسسة، سواء بالنسبة للسلعة المنتجة من طرفها، أو السعر، أو تصريف السلع.

فالمخاطر الاستراتيجية هي تلك المخاطر الحالية والمستقبلية التي يمكن لها التأثير على إيرادات البنك وعلى رأس ماله نتيجة لاتخاذ قرارات خاطئة أو التنفيذ الخاطيء للقرارات وعدم التجاوب المناسب مع التغيرات في القطاع البنكي، ويتحمل مجلس إدارة البنك مسؤولية كاملة عن هذا النوع من المخاطر وكذلك الإدارة العليا في البنك التي تتمثل مسؤوليتها في ضمان وجود إدارة مخاطر إستراتيجية مناسبة في البنك .

2-5: خطر عدم التسديد: أول ما يواجه المصرفي هو عدم التزام المتعاقد معه بتنفيذ العقد، إما لعدم القدرة على الوفاء ، أو للإعسار، أي بصفة غري عمدية، أو بسبب الامتناع عن التنفيذ أي بصفة عمدية، بحيث قد ال يدفع أصل الدين وفوائده.¹

¹حالدي ثامر، نفس المرجع السابق، صص 43-47-50-52

المبحث الثالث: تمويل في المؤسسات الاقتصادية

إن المحرك الأساسي لاقتصاد في أي دولة المؤسسة الاقتصادية فهي الركيزة التي يقوم عليها البناء الاجتماعي وتطوير التنمية، ولي استمرارها وتطويرها وتحقيق أهدافها واستراتيجياتها لا بد عليها من توفير مصادر التمويل التي تعتبر عصب الحياة الاقتصادية لها ، لذا سنتطرق في المبحث الى مفهوم المؤسسة الاقتصادية ومخاطر التمويل التي تتعرض لها وكيفية الحد منها.

المطلب الأول: ماهية المؤسسات الاقتصادية

نظرا لأن كل باحث يعرفها من منطلق خلفياته وأيدلوجياته أو مجاله سواء كان اقتصادي، اجتماعي، سياسي... الخ، لذا يصعب إعطاء تعريف محدد للمؤسسة، بالإضافة إلى التطور الذي شهدته المؤسسة في مختلف جوانبها: الشكلية، التنظيمية، القانونية وغيرها، وكذا تنوع واتساع نشاطها (المؤسسات الخدمية، الصناعية، الفلاحية... الخ) وقد نجد مختلف هذه الأنشطة في مؤسسة واحدة، وفي نفس الوقت والمكان . يمكن تعريف المؤسسة على أنها: "كل وحدة قانونية، سواء كانت شخص مادي أو شخص معنوي، والتي تتمتع باستقلال مالي في صنع القرار، وتنتج سلع وخدمات".¹

كما يعتبر تعريف المؤسسة الاقتصادية من أكثر المفاهيم تباينا واختلافا في الأدبيات الاقتصادية وهذا لاختلاف الأنظمة ومدى فعاليتها في كل بلد لاسيما مستوى التطور الاقتصادي الذي يعكس لنا ما إذا كانت الدولة تنتمي إلى مجموعة الدول المتطورة أم المتخلفة، كما تختلف ال تعاريف باختلاف وجهات النظر للمؤلفين الاقتصاديين رغم التشابه الكبير الذي يحتويه المضمون، فيمكن تعريف المؤسسة على أنها: "الوحدة الاقتصادية التي تمارس النشاط الإنتاجي والنشاطات المتعلقة به من تخزين وشراء وبيع من أجل تحقيق الأهداف التي أوجدت المؤسسة من أجله".²

يعرف ناصر دادي عدون المؤسسة بأنها " كل تنظيم اقتصادي مستقل ماليا في إطار قانوني واجتماعي معين، هدفه دمج عوامل الإنتاج من أجل إنتاج وتبادل سلع وخدمات مع أعوان اقتصاديين آخرين، بغرض تحقيق نتيجة

¹ صولح سماح، محاضرات في اقتصاد المؤسسة، كلية العلوم الاقتصادية، جامعة محمد خضير - بسكرة- الجزائر، 2015/2014، ص3.

² أحلام مخي، تقييم المؤسسة من وجه نظر البنك ، مذكرة مكملة لنيل شهادة الماجستير في - العلوم الاقتصادية-، جامعة منتوري - قسنطينة-، 2007/2006، ص12.

ملائمة، وهذا ضمن شروط اقتصادية تختلف باختلاف الحيز المكاني والزمني الذي يوجد فيه، وتبعاً لحجم ونوع نشاطه".¹

ومن خلال التعاريف السابقة يمكن تعريف المؤسسة الاقتصادية بأنها كيان منظم ومستقل مالياً في إطار القانوني والاجتماعي، وتمارس نشاطها بشكل عادي (بيع، شراء.....) بهدف تحقيق أرباح والأهداف التي وجدت لأجله.

المطلب الثاني: مخاطر التمويل في المؤسسات الاقتصادية

1- مخاطر المالية: تعتبر هذه المخاطر من أهم ما تواجهه البنوك التجارية والمؤسسات المالية، ذلك أن معظم تعاملاتها مع المؤسسات الاقتصادية تتم بالنقود والأسهم والسندات، ومن أهم صورها نجد:

1-1: خطر القرض: يعرف خطر القرض على أنه مجموع الخسائر التي تحدث للبنك نتيجة عدم قدرة العميل على سداد القرض وفوائده. وهناك من يعرفه على أنه عدم قدرة العميل على سداد القرض في تاريخ استحقاقه.

ويرى جانب من الفقه بأن خطر القرض يتمثل في الخسارة الناجمة عن عدم قدرة الزبون على تسديد ديونه كلياً أو جزئياً لفائدة البنك. هذا وقد عرف المشرع الجزائري خطر القرض في الفقرة الأولى من المادة الثانية من النظام رقم 11/08 المتعلق بالرقابة الداخلية للبنوك والمؤسسات المالية على أنه الخطر الذي يمكن التعرض له في حالة عجز طرف مقابل أو أطراف مقابلة تعتبر كنفس المستفيد بمفهوم المادة الثانية من النظام رقم 09/91 المعدل والمتمم، والذي يحدد قواعد الحذر في تسيير المصارف والمؤسسات المالية.

صور المخاطر الائتمانية:

أ- خطر عدم التسديد هو الخطر الناجم عن إخلال المؤسسات الاقتصادية بتنفيذ التزاماتها التعاقدية تجاه البنك، إما السبب يرجع إلى عدم قدرتها على الوفاء (الإعسار) أو امتناعها عن التنفيذ عمداً، ويقصد بالتسديد هنا أصل الدين والفوائد المترتبة عن عملية القرض.²

¹ كوديد سفيان، محاضرات في اقتصاد المؤسسة، لطلبة السنة الثانية علوم اقتصادية وعلوم التسيير والعلوم المالية والحاسبية، لمركز الجامعي بلحاج بوشعيب - عين تموشنت، 2019/2018، ص3

² شيخ محمد زكرياء، مخاطر تمويل المؤسسات الاقتصادية، مجلة قانون العمل والتشغيل، العدد الخامس - جانفي 2018، كلية الحقوق والعلوم السياسية جامعة عبد الحميد ابن باديس، مستغانم، ص287-289.

ب- خطر التجميد (عدم التسديد في الآجال)

هو الخطر الناجم عن عدم تسديد المؤسسات الاقتصادية الائتمان في الأجل المتفق عليه، إما عدم احترامها للالتزامات المتفق عليها، أو في حالة التقدير الخاطئ لفترات التسديد .

ج- خطر التركيز

عرف المشرع الجزائري خطر التركيز في الفقرة الثانية من المادة الثانية من النظام رقم 11/08 سالف ذكره على أنه: " الخطر الذي يمكن التعرض له في حالة عجز طرف مقابل أو أطرف مقابلة تعتبر كنفس المستفيد بمفهوم المادة الثانية من النظام 09/91 ، المعدل والمتمم والمذكور أعلاه، ولأطراف مقابلة، ناشطة في نفس القطاع الاقتصادي أو نفس المنطقة الجغرافية، أو الناجم عن منح قروض متعلقة بنفس النشاط، أو الناجم عن تطبيق تقنيات تقليص خطر القرض، خاصة تلك المتعلقة بالضمانات المصدرة من طرف نفس المرسل".

1-2- خطر السيولة: "ويعرف خطر السيولة على أنه الخطر الناشئ بسبب عدم توفر البنك على السيولة اللازمة لتلبية طلبات مودعيه غير المتوقعة .

كما يعرف بأنه الاختلاف في صافي الدخل والقيمة السوقية الناتجة عن صعوبات تواجه البنك في الحصول على السيولة بتكلفة معقولة، سواء من بيع الأصول أو من خلال الحصول على قروض، ويزداد هذا الخطر مع زيادة صعوبة البنك في الحصول على الأموال".¹

" يتمثل هذا الخطر في عدم توفر السيولة الكافية للعمليات التي تقوم بها المؤسسة أو للإيفاء بالتزاماتها المالية في حينها، حيث يعمل كل مستثمر على تحويل أوقاه المالية إلى نقود سائلة . فهذه المخاطر تتعلق بعدم قدرة المؤسسة على مواجهة طلبات ا لتسديد من طرف الزبائن وقد تنتج عن سوء إدارة السيولة وعن صعوبة الحصول عليها بتكلفة معقولة مخاطرة تمويل السيولة، و عن صعوبة بيع الأصول تنتج مخاطر بيع الأصول .

تنشأ مشكلة السيولة نتيجة المفاضلة بين السيولة والربحية ما يؤدي إلى فرق بين عرض الأصول السائلة والطلب عليها، المؤسسة يمكنها السيطرة على استخداماتها من الأموال السائلة وتوظيفها بشكل عقلاني² . لذا فعلى

¹ شيخ محمد زكرياء، نفس المرجع السابق، ص292.

² حمداني زهرة، إشكالية تدويل الخطر المالية وأثره على الأسواق المالية ، مذكرة مكملة لنيل شهادة الماجستير في - العلوم الاقتصادية، جامعة وهران، 2012/2011، ص31.

المؤسسة ضمان التوازن بين مواردها واستخداماتها، أي بين أصولها وخصومها. ففي أسواق رأس المال يعتبر خطر السيولة من مخاطر السوق، حيث يتأثر بتوسع هذه الأسواق".

1-3- خطر عدم الملاءة: يسمى كذلك بخطر عدم القدرة على الوفاء، أو عدم كفاية رأس المال، وخلال

يسجل البنك عجزا في أمواله الخاصة ودمته المالية لدرجة يستحيل معها تغطية الخسائر المتولدة عن كافة أنواع . ويمثل رأس المال الركيزة الأساسية لقيام البنوك، فهو الفرق ما بين ممتلكات البنك والديون المستحقة عليه، وهو بذلك يختلف عن رأس المال الاحتياطي الإلزامي والذي يقوم على اقتطاع نسبة معينة من أصول البنك وودائعه، ووضعه في شكل رصيد دائم لدى البنك .

وخلافا لخطر القرض والسيولة، فإن المشرع الجزائري لم يعرف خطر عدم الملاءة، إلا أنه بالمقابل تصدى له بنظامين بنكيين للحماية.

فنص في المادة الثانية من النظام رقم 04/08 المتعلق بالحد الأدنى لرأس المال البنوك والمؤسسات المالية العاملة في الجزائر على ما يلي: " يجب على البنوك والمؤسسات المالية المؤسسة في شكل شركة مساهمة خاضعة للقانون الجزائري، أن تمتلك عند تأسيسها، رأسمالا محررا كليا ونقدا يساوي على الأقل:

- عشرة ملايين دينار بالنسبة للبنوك المنصوص عليها في المادة 70 من الأمر رقم 11/03 المؤرخ في 27 جمادى الثانية عام 1424، الموافق ل 26 غشت (شهر أوت) سنة 2003 والمذكور أعلاه. - ثلاثة ملايين وخمسمائة مليون دينار جزائري، بالنسبة للمؤسسات المالية المحددة في المادة 71 من الأمر رقم 11/03 المؤرخ في 27 جمادى الثانية عام 1424 الموافق ل 26 غشت سنة 2003 والمذكور أعلاه.

ونص في المادة الخامسة من النظام رقم 02/04 المحدد لشروط تكوين الحد الأدنى للاحتياطي الإلزامي على ما يلي: "لا يمكن أن تتجاوز نسبة الاحتياطي الإلزامي 15 % و يمكن أن تساوي 0 %".

1-4- خطر السوق: يعتبر من المخاطر الجديدة، التي تزامن ظهورها مع دخول البنوك في مجال السروق، وتعاملها بالأسهم والسندات، فدخول البنك في معاملات السوق ضاعف من ظهور العديد من الأخطار المرتبطة بخطر السوق، كخطر معدل الفائدة والصرف وعدم سيولة الأسواق وخطر البورصة.¹

¹ شيخ محمد زكرياء، نفس المرجع السابق، ص293-294.

وتعرف مخاطر السوق على أنها جميع الأخطار التي تؤثر على الأرباح أو على رأس المال، من خلال تغيرات في أسعار الفائدة وأسعار الصرف والأسهم والسندات وأسعار السلع .

ولقد عرف المشرع الجزائري خطر السوق في المادة الثانية من النظام رقم 08/11 المتعلق بالرقابة الداخلية للبنوك والمؤسسات المالية على أنه مجموع مخاطر الخسائر على مستوى وضعيات الميزانية وخارج الميزانية، الناجمة عن تقلبات أسعار السوق وتشمل لا سيما: - المخاطر المتعلقة بالأدوات المرتبطة بمعدلات الفائدة وسندات الملكية لحفظة التفاوض.

2-المخاطر غير المالية : يقصد بالمخاطر غير المالية مجموع المخاطر التي تتعلق مباشرة بالتسيير الداخلي للمؤسسة البنكية، وبتأدية وتقديم الخدمات المصرفية، وليس بعملياتها المالية، وهي مخاطر لا تول أهمية عظمى للمخاطر المالية لكونها تؤثر مباشرة على الوضع المالي للبنك، وقد تؤدي إلى إفلاسه.¹

2-1- مخاطر قانونية:

يتعرض لها البنك بسبب مجموعة من العوامل، منها نقص في المستندات بسبب تقصير أو سهو أو عدم تقييد البنك بالالتزام بالإجراءات القانونية، مثل عدم التزامه بالحدود الموصوفة لمنح القروض، وعدم الالتزام بالتعليمات التي قد تصدر عن الجهات الإشرافية، أو الجهات الدولية التي تهدف لضبط العمليات والممارسات المصرفية لضمان السلامة المالية.

2-2- مخاطر التشغيل:

تنشأ مخاطر التشغيل من ممارسة العمليات اليومية وهي ذات صلة بتقديم الخدمات أو المنتجات المصرفية المختلفة. تنشأ مخاطر التشغيل لوجود ثغرات في نظام الرقابة الداخلية، أو ضعف سيطرة الإدارة على مجريات الأمور في المصرف، مما يؤدي إلى حدوث خسائر مالية بسبب الأخطاء أو التأخر في تنفيذ القرارات، أو عدم الالتزام بقواعد العمل المصرفي. تشمل مخاطر التشغيل أعطال أو أخطاء في نظام التشغيل الإلكتروني للبيانات والمعلومات وعدم كفاية أمن الفضاء الإلكتروني ووقوع هجمات سيبرانية على أنظمة البنك يتم ضبط مخاطر التشغيل من خلال التحوط منها سواء بالتأمين أو التخطيط ضد الطوارئ.²

¹ شيخ محمد زكرياء، نفس المرجع السابق، ص296

² عصام إسماعيل، مخاطر التركيز الائتماني في المؤسسات المالية والمصرفية، سلسلة كتيبات تعريفية (العدد 12)، صندوق النقد العربي، 2021،

2-3- خطر عدم المطابقة

ويسمى كذلك بالخطر التنظيمي ، وهو خطر يتعلق بعدم تطبيق التدابير القانونية والتنظيمية سارية المفعول والمحددة لحسن سير المهنة ككل ، سواء أكانت هذه التدابير متعلقة بالقانون البنكي أو غيره من القوانين المتعلقة به .

ولقد عرفه المشرع الجزائري في المادة الثانية من النظام رقم 08/11 المتعلق بالرقابة الداخلية للبنوك والمؤسسات المالية، على أنه خطر العقوبة القضائية أو الإدارية أو التأديبية، وخطر الخسائر المالية المعتبرة أو المساس بالسمعة، الذي نشأ عن عدم احترام القواعد الخاصة بنشاط المصارف والمؤسسات المالية، سواء كانت تشريعية أو تنظيمية، أو تعلق الأمر بالمعايير المهنية والأخلاقية أو بتعليمات الجهاز التنفيذي المتخذة تنفيذا لتوجيهات هيئة المداولة على خصوص¹.

المطلب الثالث: وسائل الحد من مخاطر التمويل في المؤسسات الاقتصادية

1 - التنوع في محفظة القروض: عن طريق تعديل استراتيجية العمل لمعالجة التركزات غير الضرورية عن طريق²:

- التنوع الجغرافي: تسعى المصارف إلى التوسع الجغرافي في محافظ الإئتمان للتصدي للظروف الاقتصادية الغير مواتية والمحتملة، مثل الكساد والتضخم، عن طريق فتح فروع ومكاتب في المناطق الجغرافية المختلفة والتواجد في أسواق متعددة

-التنوع القطاعي : إذا تعرضت صناعة معينة لتغيرات اقتصادية وتذبذبات، فإن معدل دوران النقد للشركات سيكون منخفض، بالتالي تنخفض قدرتها على تسديد التزاماتها . لذلك، التنوع في محافظ القروض بحسب الصناعات يقلل من القيمة المعرضة للخطر في حال تعرضت هذه الصناعة لصدمة مفاجئة.

-التنوع على صعيد أحجام الشركات : من الأمور التي تشجع المصارف على التعامل مع الشركات الكبيرة هو تنوع محافظ موجودات هذه الشركات مقارنة بالشركات المتوسطة والصغيرة.

¹ شيخ محمد زكرياء، نفس المرجع السابق، ص297.

² عصام إسماعيل، مخاطر التركيز الائتماني في المؤسسات المالية والمصرفية، صندوق النقد العربي، سلسلة كتيبات تعريفية، العدد12، أبوظبي، 2021، ص220-21.

- تنوع العملاء: تسعى البنوك لتنوع المحافظ على أساس العملاء والأفراد. يمكن الاستفادة من هذا التنوع بشكل كبير إذا كان معامل الارتباط بين هؤلاء المقترضين منخفض، أي أنه لا يوجد علاقة إرتباط بينهم من حيث القدرة على السداد، مثال ذلك، التوسع في قروض التجزئة. لذلك يتوجب ألا تكون كل الاستثمارات أو القروض مع طرف واحد أو تركز جغرافيا في مكان واحد.

2- وضع السقف، عن طريق وضع حدود للإقراض سواء للمؤسسة المالية أو حسب النشاط أو سقف لكل عميل.

3- التغطية: عن طريق التحوط في العقود المستقبلية وتحويل المخاطر من خلال بيع القروض وشراء الحماية من مخاطر الأطراف الأخرى (مثل المشتقات الائتمانية والضمانات).

4- الحد من الإقراض للأطراف ذوي العلاقة: مثل الشركاء والمساهمين والمديرين التنفيذيين وغيرهم.

5- التأمين: قيام العميل بالتأمين على القروض لصالح البنك، وفي حال عدم السداد، يكون هناك ضمان لعدم فقدان البنك أو الجهة المانحة لأموالها¹.

¹عصام إسماعيل، نفس المرجع السابق، ص21.

خلاصة الفصل

لقد قدمنا في هذا الفصل أهم المفاهيم ا لدراسة حيث قسمناه في ثلاث مباحث، فالمبحث الاول : خصصناه لماهية التمويل، أما المبحث الثاني : مصادر وخصائصه والمخاطر التي يتعرض لها التمويل، أما الفصل الثالث: فقد تناولنا فيه التمويل في المؤسسات الاقتصادية.

فإنّ التمويل هو مختلف العمليات التي تمكن المؤسسة من الحصول على الأموال اللازمة لتمويل نشاطها، كما تم التطرق إلى تقنيات تمويل التجارة الخارجية حيث تظهر أهمية التمويل في التجارة الخارجية، وذلك من خلال تقريب الصلة بين الأطراف المتعاقدة. كما يعتبر التمويل المحرك الاساسي للمؤسسات الاقتصادية لمواصلة في نشاطها.

تمهيد :

في هذا الفصل نقوم بدراسة حالة واخترنا لهذا الغرض مؤسسة ذات طابع خدمي بالدرجة الأولى تتمثل في بنك الفلاحة والتنمية الريفية بالأغواط، هذا البنك له من المقومات ما يسهل علينا دراسته، فهو يمتلك إدارة عصرية موقع تنافسي ريادي، مجموعة عملاء كبيرة، كل هذه الظروف من شأنها أن تستوعب الدراسة النظرية القائمة على محاولة معرفة كيف تتم عملية تمويل والاستثمار.

ولغرض ابراز وتحليل ما سبق طرحه يتم تقسيم هذا الفصل إلى 3 المباحث التالية:

المبحث الاول: لمحة عن بنك الفلاحة والتنمية الريفية بالأغواط

المبحث الثاني: الصيغ التمويلية المطبقة بينك الفلاحة والتنمية الريفية

المبحث الثالث: الصيغ التمويلية المطبقة بينك الفلاحة والتنمية الريفية

المبحث الاول: لمحة عن بنك الفلاحة والتنمية الريفية بالأغواط

المطلب الاول: تعريف بنك الفلاحة والتنمية الريفية بالأغواط¹

بنك الفلاحة والتنمية الريفية عبارة عن مؤسسة مصرفية تابعة للقطاع العمومي تأسست في 13/03/1982 بموجب المرسوم رقم 86/206. وكانت نتيجة لانبثاقها عن عملية إعادة تنظيم البنك الجزائري. حيث كان إنشاء هذه المؤسسة سببا في إزالة أعباء المسؤولية التي كان يتحملها البنك الوطني الجزائري والمتمثلة في الائتمان الزراعي. يقدر رأس مال البنك بـ 33.000.000.000 دج، ويقع مقره الرئيسي في العاصمة، ويتفرع هذا الأخير إلى (286) وكالة من بينها (170) وكالة تم التنازل عنها من طرف البنك الوطني الجزائري BNA في ذلك الوقت. ويبلغ عدد فروعها 31 فرعا جهويا.

يلعب البنك دورا هاما في تطوير قطاع الفلاحة في الجزائر عن طريق ترقية القطاع الريفي، وتحديد تمويل نشاطات الإنتاج الزراعي وكذا الصناعات الزراعية وكل المهن الحرة والمنشآت الموجودة في الريف. إضافة إلى هذا فإن للبنك أدوارا فرعية تتمثل في:

- تمويل الاستغلاليات الفلاحية التابعة لقطاع الدولة (المزارع، التعاونيات،...);

- مساعدة القطاعات ذات الصلة بالفلاحة ماليا؛

- منح القروض طويلة الأجل المخصصة لشراء الآلات والتجهيزات الزراعية؛

- جمع الودائع المتوسطة والقصيرة الأجل؛

- تمويل النشاطات الفلاحية ذات الصلة بالمنتجات الغذائية.

تغيرت أدوار البنك - المذكورة أعلاه- بتغير الزمان والظروف المحيطة (الداخلية، الخارجية) لذا فقد شهد البنك منذ نشأته سلسلة من التغيرات كان أهمها²:

¹ رابع زيري، الإصلاحات في قطاع الزراعة بالجزائر وأثرها على تطوره، أطروحة دكتوراه، غير منشورة، جامعة الجزائر، 1996، ص.85

² مجلة بدر، مجلة اشهارية، 2002، ص.1.

الفصل الثاني: (دراسة حالة حول اهمية البدائل التمويلية في تطوير الاستثمار بالمؤسسات الاقتصادية -)

-الفترة من 1982 إلى 1990 :اتسمت هذه المرحلة باقتصار نشاط البنك على فتح الوكالات على مجموع التراب الوطني وخاصة المناطق ذات الطابع الفلاحي .

- الفترة من 1991 إلى 1999 :وسع البنك من نشاطاته لتشمل قطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ذات الطابع الاقتصادي, كما تميزت هذه المرحلة بإدخال تكنولوجيا المعلومات بشكل معتبر كان على الشكل التالي:
- 1991 نظام (SWIFT)الخاص بالعمليات التجارية الدولية .

-1992برمجيات (SYBU)الخاص بالعمليات البنكية (إدارة القروض، إدارة عمليات الصندوق، إدارة الودائع, فحص حسابات الزبائن عن بعد) .

-اعتماد مخطط الحسابات الجديد .

-1994تشغيل بطاقة التسديد والسحب؛

-1996إدخال عملية الفحص السلبي (télétraitement)وفحص وإنجاز العمليات البنكية عن بعد .

-1998تشغيل بطاقة السحب ما بين البنوك .

-الفترة من 2000 إلى 2002 :تمثلت في رفع حجم القروض إلى حد كبير لفائدة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة .إضافة إلى هذه التطورات فإن البنك قد قام وتحت عبء مسؤولية الدولة بمسح جميع ديون الفلاحين في ظل المخطط الخماسي بغية إعادة بعث النشاط الفلاحي

أما في ما يخص الإجراءات المتخذة على المستوى الإداري فكان أهمها:

في سنة 2000 : تم فحص نقاط القوة والضعف للبنك وإنجاز مخطط التسوية لمطابقة المعايير الدولية.

في سنة 2002 :تعميم نظام الشبكة المحلية (INTRANET).

إضافة إلى تقليص المدة الزمنية الخاصة بمنح القروض و تخفيف الإجراءات الإدارية حيث تتراوح ما بين 20و90 يوماً سواء قروض الاستغلال أو قروض الاستثمار¹.

¹مجلة بدر، مجلة شهرية، 2002، ص1-2.


الفصل الثاني: (دراسة حالة حول اهمية البدائل التمويلية في تطوير الاستثمار بالمؤسسات الاقتصادية -)

- إنجاز مشروع (ASSISE BANQUE LA) والذي هو في نهايته ، حيث يهدف هذا المشروع إلى وضع شبكة الاستغلال في الوضع الذي يسمح لها بالتلاحم مع الخيارات الاستراتيجية وضمان الاستقبال الجيد للعملاء واستعمال المعلوماتية وبرامج (MIEGABAC) لمعالجة الملفات وتقديم المعطيات اللازمة لسير عملية القرض. ويركز هذا المشروع بالدرجة الأولى على ضمان بقاء العملاء القدماء وجذب عملاء جدد عن طريق تسهيل العمليات البنكية من فتح حسابات، تحويل الأموال، منح قروض، وذلك بتهيئة المناخ السانح لذلك بتدريب الأفراد وتنمية كفاءاتهم لتصبح متعددة (compétences Poly) واقتصار الوقت وتخفيض التكاليف.¹

المطلب الثاني: الهيكل التنظيمي للبنك

من المعلوم أن البنك يضم : المديرية الجهوية والوكالة ، فيما يخص المديرية الجهوية فإنها تشرف على ثمان وكالات جهوية تتمثل في - :وكالة الأغواط - .وكالة آفلو - .عين ماضي - .وكالة غرداية - .وكالة بريان - .وكالة متليلي - .وكالة المنيعه. أما عن وكالة الأغواط فيتمثل هيكلها التنظيمي في الشكل التالي :

الشكل (1) : الهيكل التنظيمي للوكالة



المصدر: إدارة الموارد البشرية، بنك الفلاحة والتنمية الريفية الأغواط


¹مجلة بدر، مجلة اشهارية، 2002 ، ص

الفصل الثاني: (دراسة حالة حول أهمية البدائل التمويلية في تطوير الاستثمار بالمؤسسات الاقتصادية -)

الملاحظ: من خلال هذا الهيكل التنظيمي أن المديرية تتصل مباشرة بالخلية الإدارية والتي تشرف بدورها على وظيفتين: الوسائل العامة والمراقبة المحاسبية، بينما تمنح استقلالية شبه كلية لمصالحتي الزبائن والاستغلال والأمانة . إن هذا النوع من الهياكل التنظيمية لا يضمن لحد كبير تحقيق هدف الكفاءات المتعددة بحيث يتم الاتصال بين جميع الوظائف بقنوات اتصال مباشرة أو غير مباشرة، الأمر الآخر هو الإشراف غير المباشر لمديرية الوكالة على وظيفتي المراقبة والوسائل العامة مما قد يخفف العبء إلى حد ما عن المديرية فيما تتحمل خلية الإدارة المسؤولية في الإشراف عليهما. فيما يلاحظ الغياب الكلي لوظيفة التسويق البنكي مما يشكل خطرا حقيقيا على وجود البنك .

أما عن الهيكل التنظيمي للمديرية الجهوية فهو كالتالي:

الشكل (2): الهيكل التنظيمي للمديرية الجهوية



المصدر: إدارة الموارد البشرية، بنك الفلاحة والتنمية الريفية الأوغاوا

نفس التعليق تقريبا ينطبق على المديرية، حيث تم وضع الوظائف المحاسبة والفاعلة في البنك تحت وظيفة واحدة، فيما كان من المفروض تحرير على الأقل كل من مصالح المحاسبة والموارد البشرية والتجارة، الأمر الثاني هو اهتمام مصلحة التجارة بالإحصاء فقط الأمر الذي يغيب بصفة كلية التسويق وما يحتويه من الدراسات التسويقية

الفصل الثاني: (دراسة حالة حول أهمية البدائل التمويلية في تطوير الاستثمار بالمؤسسات الاقتصادية -)

ومجوث السوق،... الخ . خلية المعلوماتية خلية المنازعات القانونية خلية المراقبة السكرتاريا نيابة مديرية القروض نيابة مديرية الأعمال الإدارية والمحاسبية المديرية فرع الإحصاء 155 إضافة إلى هذا يبلغ عدد عمال البنك (المديرية، الوكالة) 146 عاملا موزعون حسب الأدوار والمهام .

المطلب الثالث: إدارة الموارد البشرية ومكوناتها

في البنك تولى إدارة البنك أهمية بالغة لإدارة الموارد البشرية ، حيث تشغل هذه الإدارة حيزا هاما في نشاطاته . تتكون إدارة الموارد البشرية من:

(التسيير التنبؤي والتنظيم Gestion prévisionnelle et organisation) .

- التدريب (formation)

-المكافأة (rémunération)

-الادارة والتوظيف(manager et recruter) .

-التطوير المهني للمسارات المهنية (carrières des professionnelle évolution)

أما عن أهداف إدارة الموارد البشرية فهي تهدف إلى هدف رئيسي يتمثل في عصرنه أدوات إدارة الموارد البشرية ، هذا الأخير يتفرع إلى أهداف فرعية أهمها:

- وضع نظام خاص بثمان الأداء والكفاءات قائم على التحفيز والمكافآت؛

-اعتماد مخطط تدريبي خاص بذلك يتماشى مع تغير احتياجات الأفراد؛

-وضع نظام لإدارة المسار المهني لمنح الأفراد فرصة النمو والترقي والتطور؛

-تقوية إدارة الكفاءات بدعمها بوسائل عصريه خاصة مرحلة التحليل؛

-إنشاء إدارة تنبؤية بالموارد البشرية للمساعدة في التنبؤ بالمستقبل فيما يخص الموارد البشرية المراد توظيفها،

الكفاءات المطلوبة،... الخ؛¹

¹ قسم الموارد البشرية

-إنشاء وبسرعة البرنامج الخاص بإدارة الموارد البشرية المسمى بـ "ANYS".¹

المبحث الثاني: العمليات والملفات اللازمة لمنح القرض من طرف البنك

المطلب الاول: المقاييس المطلوبة لمنح القرض

يعتمد بنك البدر على سرية إقراضه تضمن قطعه بالدور المنوط به مع ضمان تقدمه ونموه مع تحققي الأرباح باعتباره بنك تجاري.

المقاييس المطلوبة لمنح القرض:

المشاريع التي يمكن تمويلها من طرف البنك الجزائري للتمتعي يجب ان تتوفر فيها المقاييس التالية:

- لبد أن يكون جزائري الجنسية.
- التأكد من مصداقية الزبون في تعاملاته مع بنوك أخرى
- السبب الرئيسي للتقدم الذي يدفعه للحصول على القرض
- توفير ما يثبت قدرة الفرد المتقدم على تسديد قيمة المبلغ المطلوب
- توقيع المقترض على قرار يفيد التزامه.
- السمعة الجيدة والأهلية : يجب أن يكون محل ثقة بدون سوابق عدلية وبلغ السن القانوني (19 سنة فما فوق)
- أن يكون النشاط الممول اقتصادي يهاهم في التنمية الاقتصادي
- أن لا يخضع النشاط بالعادات والتقاليد الشائعة في المجتمع
- أن يكون النشاط فعلا يخلق فرص عمل جديدة
- الدراسات المالية : أي دراسة المشروع من جميع النواحي عن طريقي النسب
- والقوائم المالية وكذا الميزانية التقديرية.

المطلب الثاني: الاجراءات اللازمة لمنح القرض

لابد أن يكون الموضوع موضوع الطلب يحافق المقاييس لمنح القرض، في هذه الحالة يقدم ملف كامل بدراسة تقريبي واقتصادي للمشروع ، مع الوثائق الإداري للشركة إلى مديتي الدراسة والتمتعي التي تقوم بدورها بدراسة المشروع

الفصل الثاني: (دراسة حالة حول أهمية البدائل التمويلية في تطوير الاستثمار بالمؤسسات الاقتصادية -)

دراسة شاملة، وبعدها الموافقة على الملف إلى مديري التمويل الخارجي لإتمام الإجراءات الخاصة بالقرض مع الممول الخارجي وإمضاء الاتفاقية مع طلب القرض هذا طبعاً بعد تقديم رسالة ضمان من أحد البنوك الوطنية والتي تعتبر شرطاً أساسياً في ملف القرض، إذ يتكون الملف من مجموعة من الوثائق تتمثل فيما يلي :

1 - الملف العام:

- طلب خطي نسخة من الدراسة التقني اقتصادية
- شهادة قابلية
- فاتورة شكلية
- نسخة من بطاقة الفلاح
- ملف إداري اثبات ملكية الأرض (عقد بيع دفتر عقاري)
- زيارة ميدانية
- شهادة الموافقة بعد العمل

المطلب الثالث: التوجيهات الكبرى لمستقبل بنك الفلاحة والتنمية الريفية

من أجل ضمان مكانة بنك الفلاحة والتنمية الريفية بصفة دائمة ، حددت مديري البنك مجموعة معينة من التوجيهات وتحدد ضمن هذه التوجيهات خطى إعادة التمركز الاستراتيجي للبنك وإرجاعه إلى تطلعه الأولي ، إلا وهو تمويلي التنمية الفلاحي والريفي.

وتتضح الخطوط الكبرى لهذه الاستراتيجية في الهدف من إعادة تمركز البنك هو التمويل ومن أولويات ترلني الجهود على تطبيقي صريح مناسبة للتمويل وتوجيهها نحو الأنشطة التالية:

- تقديم قروض بدون فاتورة (إسلامية) المرابحة.
- تمديد الوقت في إرجاع القروض تمديد أجال التسديد
- دفاتر توفير
- استقبال الزبائن يوميا
- إعادة جدولة ملفات المؤسسات المتعرضة للإفلاس من الفوائد من 50 % الى 100%
- تحسين جودة الخدمات المصرفية والتسهيل على الزبون قدر المستطاع.

- دخول البنك في السوق المفتوحة
- تطوير (الخدمات المساندة للمنشأة الصغيرة والناشئة)
- تقديم تمويل هادف وفعال لخدمة المستفيدين
- تشجيع الادخار ورفع الثقافة المالية.

المبحث الثالث: الصيغ التمويلية المطبقة ببنك الفلاحة والتنمية الريفية

المطلب الأول: تمويل الاستثمارات

1- على المدى المتوسط، المدعوم جزئياً

أ- الامتيازات المنتظرة: يتم تطبيق الدعم الكلي لنسبة الفوائد على كامل مدة التأجيل، بما في ذلك الفوائد المضافة. دعم بنسبة 2% على مدة اهتلاك القرض على عاتق الخزينة العمومية % 3,5 على عاتق المرقطي، على المدى الطويل، المدعوم جزئياً

ب- الامتيازات المنتظرة: يتم تطبيق الدعم الكلي لنسبة الفوائد على كامل مدة التأجيل، بما في ذلك الفوائد المضافة. • دعم بنسبة 2% على مدة اهتلاك القرض على عاتق الخزينة العمومية % 3,5 على عاتق المرقطي. ملاحظة: سيتم الاحتفاظ بهذه الامتيازات طالما تحترم الشركات الجداول الزمنية للتسديد.

شروط التمويل وهيكله (المدى المتوسط و المدى الطويل):

- يجب أن يستوفي المشروع معايير الاستحقاق، الربحية والقدرة على الوفاء بالدين . لا يمكن أن يتجاوز التمويل البنكي 70% من تكلفة المشروع.
- تخضع المساهمات العينية، في تقييم التمويل الذاتي للمشاريع، لنتائج خبراتهم التي تنجز من قبل خبير متعاقد مع البنك.

2 - تمويل دورة الاستغلال (القصير المدى)

يعتمد التمويل القصير المدى على الميزانية والأصول المالية، كما سيضمن تغطية تكاليف الاستغلال . تتمثل أشكال التمويل المقبولة. في هذا الإطار، كما يلي:

- قرض الحملة بالنسبة لتربية المائيات
- المكشوف القابل للتداول فيما يخص الصيد البحري والأنشطة ذات الصلة.

مدة القرض

- المدى القصير: من 12 إلى 24 شهراً كأقصى حد.

- المدى المتوسط، المدعوم جزئياً: سبع (07) سنوات منها ثلاث (03) سنوات مؤجلة.

- المدى الطويل، المدعوم جزئياً: خمسة عشر (15) سنة منها خمس (05) سنوات مؤجلة.

المطلب الثاني : صيغ التمويل الجديدة لدى بنك الفلاحة والتنمية الريفية

1 - صيغ التمويل القائمة على المربحة

يقترح بنك الفلاحة والتنمية الريفية على المؤسسات أو الأفراد الذين يرغبون في انجاز أعمال الهندسية المدنية ، تشييد بنايات لتربية المواشي، المستودعات، مناطق التخزين أو غيرها، صيغة تمويل جديدة تعتمد على المربحة الموافقة لمبادئ الشريعة الاسلامية. (حسب تصريحهم)

المربحة للأشغال:

المربحة اشغال هو عقد بيع للأصول لحساب العميل وبناء على طلبه بثمان بيع مساوي لسعر الشراء زائد هامش ربح معروف ومتفق عليه من قبل الأطراف المتعاقدة وقت إبرام عقد المربحة.

- تصل مدة التمويل فيها إلى 6 سنوات مع فترة تسديد بين 4 و6 سنوات

- مدة الإستحقاق ثلاثي، سداسي أو سنوي

الوثائق المطلوبة:

- عقد ملكية المباني المهنية، امتياز أو الايجار.....

- الدراسة الفنية والاقتصادية للمشروع + الفواتير المبدئية

- آخر ثلاثة تصريجات ضريبية، البيان الحسابي المؤقت وتقرير محافظ الحسابات (اذا لزم الامر)

- الوضعية الضريبية وشبه الضريبية

- أي وثيقة أخرى ضرورية لتقييم فرصة التمويل

2 - صيغ التمويل القائمة على المربحة غلتي

يقترح بنك الفلاحة والتنمية الريفية للفلاحين، سواء كانوا أفراداً أو ينشطون كمؤسسة حل تمويلي يتكيف مع

احتياجاتهم لتمكينهم من تمويل حملاتهم الزراعية (الأسمدة ومنتجات الصحة النباتية والبذور والنباتات)

الفصل الثاني: (دراسة حالة حول اهمية البدائل التمويلية في تطوير الاستثمار بالمؤسسات الاقتصادية -)

تعتبر صيغة تمويل جديدة موافقة لمبادئ الشريعة الاسلامية تعتمد على المراجعة، وهي عقد بيع المدخلات الزراعية إلى العميل وبناء على طلبه، بسعر بيع مساوي لسعر الشراء زائد هامش ربح معروف ومتفق عليه من قبل الأطراف المتعاقدة وقت إبرام عقد المراجعة.

- تصل مدة التمويل إلى 24 شهرا أقصى حد.

- الوثائق المطلوبة:

- شهادة الميلاد
- شهادة اقامة
- نسخة من وثيقة الهوية
- بطاقة فلاح سارية المفعول
- عقد أو سند يثبت حق إلامتياز والملكية على قطعة أرض (مستثمرة)
- الفواتير المبدئية للمدخلات الزراعية موضوع التمويل
- مخطط تقديري للمحاصيل والايرادات المتوقعة
- شهادة عدم مديونية صادرة عن cnma
- أي رخصة إجبارية صادرة عن الجهات المختصة.

3 - صيغ التمويل القائمة على المراجعة للمواد الأولية

يقترح بنك الفلاحة والتنمية الريفية على الأفراد والمؤسسات الإنتاجية للسلع تمويل في إطار.

تعتبر صيغة تمويلية وافقة لمبادئ الشريعة الاسلامية . وتتضمن هذه الصيغة عقدا لبيع المواد الأولية لحساب الزبون وبطلب منه بسعر بيع يساوي سعر الشراء مضاف إليه هامش ربح معروف ومتفق عليه بين أطراف عقد المراجعة.

- مدة التمويل: 12 شهرا اقصى حد

- مدة الاستحقاق: في آخر المدة

- الوثائق المطلوبة:

- عقد ملكية المباني المهنية، امتياز أو الايجار.....
- خطة التدفق النقدي + الفواتير المبدئية

- آخر ثلاثة تصريحات ضريبية، البيان الحسابي المؤقت وتقرير محافظ الحسابات (اذا لزم الامر)
- الوضعية الضريبية وشبه الضريبية
- أي وثيقة أخرى ضرورية لتقييم فرصة التمويل.

4 - صيغ التمويل القائمة على المرابحة للإنتاج الفلاحي

يقترح بنك الفلاحة والتنمية الريفية حل تمويلي يتكيف مع احتياجات الفلاحين للسماح لهم بتحديد معداتهم الفلاحية (الآلات الفلاحية، معدات الري، الخ..). أو حتى اقتناء الماشية.

تعتبر صيغة المرابحة للإنتاج الفلاحي : هو عقد بيع أصول ملموسة وفقا للأحكام الشرعية الاسلامية الى العميل وبناء على طلبه بسعر بيع مساوي لسعر الشراء زائد هامش ربح معروف ومتفق عليه من قبل الأطراف المتعاقدة وقت إبرام عقد المرابحة.

- تصل مدة التمويل فيها إلى 6 سنوات
- التسديد يكون من 4 الى 6 سنوات

- الوثائق المطلوبة:

- شهادة الميلاد

- شهادة اقامة
- نسخة من وثيقة الهوية
- بطاقة فلاح سارية المفعول
- عقد أو سند يثبت حق الامتياز والملكية على قطعة أرض (مستثمرة)
- الفواتير المبدئية للتجهيزات/ وسائل الانتاج موضوع التمويل
- مخطط تقديري للمحاصيل والايادات المتوقعة
- شهادة عدم مديونية صادرة عن cnma
- أي رخصة إجبارية صادرة عن الجهات المختصة.

5 - صيغ التمويل القائمة على المراجعة للصادرات

يسهل هذا النوع من الصيغ عملية تسديد مصاريف مسبقة لعميلة الصادرات لذا اقترح البنك الفلاحة والتنمية الريفية على زبائنها المراجعة للصادرات.

وهذا التمويل يوافق المبادئ الشرعية الاسلامية موجه للأشخاص الطبيعيين والشركات المصدرة ، المراجعة للصادرات هو عقد بيع الأصول لحساب العميل وبناء على طلبه بثمن بيع مساوي لسعر الشراء زائد هامش ربح معروف ومتفق عليه من قبل الأطراف المتعاقدين وقت إبرام عقد المراجعة

- مدة التمويل: 12 شهرا اقصى حد

- مدة الاستحقاق: في آخر المدة

- الوثائق المطلوبة:

- عقد ملكية المباني المهنية، امتياز أو الايجار.....

- خطة التدفق النقدي + الفواتير المبدئية

- آخر ثلاثة تصريحات ضريبية، البيان الحسابي المؤقت وتقرير محافظ الحسابات (اذا لزم الامر)

- سند الطلبية أو عقد للتصدير

- الوضعية الضريبية وشبه الضريبية

- أي وثيقة أخرى ضرورية لتقييم فرصة التمويل.

6 - صيغ التمويل القائمة على المراجعة لوسائل النقل

يقترح بنك الفلاحة والتنمية الريفية لاقتناء وسائل النقل، مطابقة لمبادئ الشرعية الاسلامية، ويخص هذا المنتج كل عقد لشراء وسيلة نقل واحدة أو عدة وسائل لحساب زبون وبطلب منه بسعر بيع يساوي سعر الشراء مضاف إليه هامش ربح متفق عليه من أطراف عقد المراجعة

- مدة تمويل: 6 سنوات أقصى حد

- يتم دفع سعر البيع على شكل أقساط حسب ما تم الاتفاق عليه في عقد المراجعة

- الوثائق المطلوبة:

- عقد ملكية المحلات المهنية، امتياز أو الايجار.....

- الدراسة الفنية والاقتصادية للمشروع + الفواتير المبدئية
 - آخر ثلاثة تصريحات ضريبية، البيان الحسابي المؤقت وتقرير محافظ الحسابات (اذا لزم الامر)
 - الوضعية الضريبية وشبه الضريبية
 - أي وثيقة أخرى ضرورية لتقييم فرصة التمويل.
- 7 - صيغ التمويل القائمة على المراجعة عتاد مهني

فهذه الصيغة مثلها مثل باقي الصيغ التمويلية متوافقة مع مبادئ الشريعة الاسلامية.

- تصل مدة التمويل فيها الى 6 سنوات مع فترة تسديد بين 4 الى 6 سنوات
 - مدة الاستحقاق: ثلاثي، سداسي أو سنوي
- الوثائق المطلوبة:

- عقد ملكية المحلات المهنية، امتياز أو الايجار.....
- الدراسة الفنية والاقتصادية للمشروع + الفواتير المبدئية
- آخر ثلاثة تصريحات ضريبية، البيان الحسابي المؤقت وتقرير محافظ الحسابات (اذا لزم الامر)
- الوضعية الضريبية وشبه الضريبية
- أي وثيقة أخرى ضرورية لتقييم فرصة التمويل.

8 - صيغ التمويل القائمة على المراجعة للصفقات العمومية

فهذه الصيغة نفس الامر مع باقي الصيغ المذكورة سابقا من ناحية توافقها مع مبادئ الشريعة الاسلامية ، فهي

لتمويل شراء المواد أو اللوازم أو غيرها من سلع الملموسة

- تصل مدة التمويل فيها الى 12 شهرا

- الوثائق المطلوبة:

- عقد ملكية المحلات المهنية، امتياز أو الايجار.....
- خطة التدفق النقدي + الفواتير المبدئية
- آخر ثلاثة تصريحات ضريبية، البيان الحسابي المؤقت وتقرير محافظ الحسابات (اذا لزم الامر)
- سند الطلبية أو عقد للتصدير
- الوضعية الضريبية وشبه الضريبية

الفصل الثاني: (دراسة حالة حول أهمية البدائل التمويلية في تطوير الاستثمار بالمؤسسات الاقتصادية -)

- أي وثيقة أخرى ضرورية لتقييم فرصة التمويل.

المطلب الثالث : دراسة حالة المجمع الجهوي (الأغواط -غرداية -المنعة)

عمليات استثماري في سنة 2021

القرض الرفيق:

Activité Financée	عدد المجلدات	المبلغ الممنوح	المبلغ المستخدم	المبلغ المسدد	المبلغ غير المسدد
النشاط الممول					
زراعة الحبوب	547	2419917455	1936501700	1567187881	134439650
بطاطس	158	480326179	435371466	124121708	148487195
البستنة السوق الأخرى	2	5700000	3147344		3147344
تربية الدواجن	22	5227449474	510739974	402695671	
التشجير					
تربية ماشية الألبان	8	16817147	16817174	7734568	19859774
مزارع أخرى	236	536462686	536007704	96141571	255317878
أنشطة أخرى	127	307138878	249158239	74439555	335275612
مجموع ولاية الأغواط	1100	4289107320	3687743576	2272320953	896527452

قرض التحدي(ettahadi) سنة 2022/2021

- ولاية غرداية: تمت دراسة 55 ملف بـ 1700000000.00 دج

- ولاية الأغواط: تمت دراسة 67 ملف 2227000000.00 دج

التمويل الاسلامي:

حيث أوضح المدير الجهوي لبنك الفلاحة و التنمية الريفية , السيد "س-ب", لدى إعطاءه إشارة انطلاق العمل بهذه الخدمة البنكية بحضور والي الولاية , "ع-ق-ب", والخليفة العام للطريقة التيجانية , الشيخ "ع-ب التيجاني", أن العمل بالصيرفة الإسلامية ضمن الشباك الخاص بها لدى هذه الوكالة يوفر فتح الحسابات مع دفاتر التوفير و دفاتر الادخار وكذلك دفاتر الاستثمار الإسلامي , إضافة إلى التمويل الإسلامي

الفصل الثاني: (دراسة حالة حول اهمية البدائل التمويلية في تطوير الاستثمار بالمؤسسات الاقتصادية -)

وتم هذا الافتتاح في يوم 6 ديسمبر 2021 كما وأشار السيد ب " أن هذا النظام البنكي يتيح للزبون أربعة عشر منتوجا بنكيا مصادقا عليه من البنك المركزي والمجلس الإسلامي الأعلى , من بينها حسابات التعاملات اليومية وحسابين بنظام التوفير وحسابين بنظام الادخار , بالإضافة إلى خدمة المراجعة التي تشمل عدة مجالات من بينها وسائل النقل والمواد الأولية والإنتاج الفلاحي والعتاد المهني وغيرها.

- بصيغة المراجعة: فهذا النوع من التمويلات جديدة بنسبة للمؤسسة حيث تم اداع 3 ملف في قيد

الدراسة

- قروض مساعدة للشباب:

يتعامل بنك الفلاحة والتنمية الريفية مع المؤسسات التالية (dispositif aidée):

(anade-cnac-angen) حيث يقدم البنك نسبة 70%

أما مساهمة الوكالة لدعم 25%

مساهمة الشخصية تقدر بـ 5%

تم تقديم مساعدة من البنك الفلاحة والتنمية الريفية لولاية الأغواط

Ovin تربية الأبقار:

ANGEC : عدد الملفات 8 ملفات تم استثمار مبلغ قدر. بـ DZ5289000.00

CNAC : عدد الملفات 35 ملف تم استثمار مبلغ قدر. بـ DZ111215000.00

تربية أغنام + الأبقار:

ANADE : عدد الملفات 99 ملف تم استثمار مبلغ قدر. بـ DZ347750000.00

قرض **Cièdil bail** : شراء عبر الكراء

للعتاد الفلاحي تتمثل في جرار ومعدات فلاحية من طرف المؤسسة الوطنية pmat بوسعادة

مساهمة شخصية 10% أو أكثر
مساهمة البنك 60 % أو أقل
دعم الدولة 30 %

النشاطات الممنوحة من طرف بنك الفلاحة والتنمية الريفية

- اقتناء العتاد الفلاحي: جرار، حصادة pivot (الرش المحوري) (batterie)

- وسائل النقل الفلاحية (النفعية)

- بذور والأسمدة

- الحيوانات الحية: بقر والمواشي، أرانب، جمل

- بناء اسطبل وحفر الآبار

المجمع الجهوي للاستغلال: الأغواط /غرداية/ منيعة

يضم عشر وكالات: الأغواط الوكالة المحلية للاستغلال (رئيسية) (أفلو، عين ماضي، قصر الحيران)

وكالة غرداية رئيسية: وكالات فرعية: (متليلي، القرارة، بريان، زلفانة)

وكالة منيعة

أما البطاقات التي تتعامل بيها تمثلت في:

GOLD- CBR-CIR

sansantent- interet - Livret depargre فلاح

خلاصة الفصل

من خلال هذا الفصل تعرفنا علي بنك الفلاحة والتنمية الريفية بمختلف مديريات المركزية و هذا من جهة ومن جهة أخرى تعرفنا علي مكانته المرموقة والتي احتلتها بين مختلف البنوك سواء علي المستوى الداخلي أو الخارجي مما يجعله نموذجا لغيره من البنوك الجزائرية التي تسعى إلي تبوء ما تبوءه ، على اعتبار انه يترجم بعضا من نتائج الإصلاحات التي باشرتها الدولة الجزائرية والرامية إلي إصلاح المنظومة المصرفية والاقتصادية بهدف مواكبة التطورات الاقتصادية الدولية خاصة فيما يتعلق بمعالجة المخاطر التمويلية المصرفية، وتعرفنا على الاستراتيجيات التي تسعى الى تطبيقها وتحقيقها، ومدى اهمية تنوع المصادر التمويلية لتطوير الاستثمار.

وفي الختام عملينا هذا ومن خلال ما تم عرضه في مختلف فصول التي تدور حول الإشكالية المطروحة المتمثلة في البحث في ما دور بدائل التمويل في تطوير الاستثمار بالمؤسسة الاقتصادية وفق الطرق الحديثة، فقد عاجلنا الموضوع وفق فصلين ، حيث تناولنا الجانب النظري في فصل الأول والجانب التطبيقي في الفصل الثاني في بنك الفلاحة والتنمية الريفية ، حيث تناولنا في المقدمة على مشكلة الدراسة واعتباراتها، كما تناولنا في الفصل الأول مفاهيم عامة حول التمويل في المؤسسات الاقتصادية، أما الفصل الثاني: فهو عبارة عن دراسة حالة في بنك الفلاحة والتنمية الريفية بولاية الأغواط .

حيث شهد النشاط التمويلي في الجزائر تطورا ملحوظا، من خلال تطور في مصادر التمويل الحديثة حيث كانت المؤسسات الاقتصادية في ظل النظام الإشتراكي ممولة من طرف البنوك وفق السياسة الاقتصادية للدولة ، بحيث كان التمويل البنكي هو المصدر الوحيد للتمويل ، وبعد صدور قانون النقد و القرض في أبريل 1990 تغيرت السياسة التمويلية من خلال إعطاء إستقلالية للبنوك في عملية منح القروض.

أصبحت البنوك التجارية والمؤسسات المالية في دول العالم المرتكز الأساسي لإنجاح خطط التنمية الاقتصادية والاجتماعية ، وذلك إنطلاقا من دورها الفعال في توفير المصادر التمويلية المختلفة التي تهدف إلى توسيع القاعدة الاقتصادية ، وتحقيق التكامل بين كافة القطاعات ، ومن خلال دراستنا للموضوع المتضمن دور المصادر التمويلية في تطوير الاستثمار في المؤسسة الاقتصادية.

النتائج العامة:

- يعتبر التمويل الذاتي والتمويل من خلال اللجوء إلى القروض المصرفية بأنواعها من أهم الطرق التقليدية التي تلجأ إليها المؤسسات الاقتصادية لتغطية إحتياجاتها التمويلية.
- يعتبر التمويل الذاتي والمتمثل في تمويل المؤسسة من خلال مواردها الداخلية المصدر لأول للتمويل ، بإعتباره قليل التكلفة والمخاطرة.
- تلعب الخزينة الداخلية دورا رئيسيا في نشاط البنك، حيث بحكم موقعها في البناء التنظيمي للبنك، يمكن لها توجيه الأسعار، تحديد شروط تدفق الأموال.
- يعتبر التخصيص الأمثل لموارد البنك، والتحديد الدقيق لتكلفتها عاملا أساسيا لتجتيب البنك مخاطر التمويل، وخطوة هامة نحو وضع سياسة سعرية متميزة تضمن نجاح البنك.

- تعتبر المخاطر المالية عنصرا ملازما لنشاط البنك، ولا يمكن التخلص عنها بأي شكل من الأشكال وتبقى فقط على البنك احتواءها ضمن هامشه المالي.
- كما ان البنك من خلال استراتيجيته التي قدمها لنا اتضح لنا أنه مقدم على استحداث صيغ جديدة مواكبة للتطورات التي تمس جانب تنوع مصادر التمويل من أجل تطوير الاستثمار بالمؤسسات الاقتصادية ، فالتنوع في البدائل التمويلية يتيح للبنك فرص كثيرة لدخوله عالم المنافسة لضمان مكانته بصفة دائمة، وأيضا جلب الكثير من المستثمرين نظرا لتنوع الصيغ التمويلية التي تناسب نشاطهم .
- قدم بنك الفلاحة والتنمية الريفية قروض بكل أنواعها لتمويل النشاطات الفلاحية من بينها :القرض الرفيق الذي يمنح لتمويل نشاطات قصيرة المدة ، والقرض التحويلي وأيضا التمويل الإسلامي، وقروض مساعدة للشباب، وقرض Cièdil bail : شراء عبر الكراء.

من هذه النتائج نختبر الفرضيات

- ما رأيناه فإن التمويل يلعب دور كبير ومهم في المؤسسات الاقتصادية فهو يساعدها على تغطية احتياجاتها المالية، واستمرار في جميع نشاطاتها وخاصة الاستثمار وبالتالي فهي صحيحة
- تتنوع مصادر التمويل في المؤسسات الاقتصادية ويعتبر البنوك واحدة من أهم المصادر التي تلجأ إليها المؤسسات . وبالتالي هي صحيحة
- يعتمد بنك الفلاحة والتنمية الريفية بولاية الأغواط على عدة صيغ تم ويلية: صيغ تمويلية تقليدية وصيغ تمويلية حديثة ، ومن بين هذه الصيغ نذكر منها : صيغ قائمة على المراجعة بشتى أنواعها، وقرض الرفيق، وقرض التحويلي.....الخ. وبالتالي هي صحيحة.
- وفي الأخير نقول أن الدور الذي تلعبه البدائل التمويلية في تطوير الاستثمار بالمؤسسات الاقتصادية دور مهم مما يساعدها نموها وترقيتها وأيضا استمرار في نشاطها ومواكبة التغييرات الحاصلة في الجانب المالي من انخفاض وارتفاع الأسعار والصرف وأيضا تخنّبها مخاطر التي تواجهها في الاستثمار.

التوصيات:

بناء على النتائج التي تحصلنا عليها من خلال هذه الدراسة حاولنا وضع بعض الاقتراحات والتوصيات لتحسين من الواقع التمويلي للمؤسسات الاقتصادية الجزائرية.

- العمل أكثر على تطوير أساليب التمويل والاستثمار.
- من رغم انه يقوم بدورات تكوينية للموظفين من اجل تماشي مع التطورات
إلا انه هناك فئات تحتاج إلى دورات تدريبية .
- تسهيل إجراءات التي تخص الحصول على قروض من اجل الاستثمار.

1 - الكتب بالعربية:

1. ادريس بن عمر النافع ، الاستثمار وتطبيقاته في المصاريف الاسلامية، د- ط، دار التعليم الجامعي، الاسكندرية، 2021
2. خالد وهبي الراوي، الاستثمار (مفاهيم- تحاليل- إستراتيجيات)، ط1، دار المهيرة للنشر والتوزيع والصناعة، 1999
3. محمد غياث شيخة ، التمويل: المبادئ - السياسات - التوجهات الحديثة ، ط1، دار رسلان للنشر والتوزيع، 2021،
4. معراج هواري، حاج سعيد عمر، التمويل التأجيري، ط1، دار كنوز المعرفة العلمية للنشر والتوزيع، الاردن وعمان، 2013 .
5. ناصر دادي عدون، إقتصاد المؤسسة، ط2، دار المحمدية العامة، الجزائر، 1998 ،
6. نوال بوعلام سمر، دليلك في المالية، د-ط، دار اليازري العلمية للنشر والتوزيع، 2021
7. هيثم محمد الزغي، الإدارة والتحليل المالي، دار الفكر للطباعة والنشر، عمان، 2000
8. وليد حميد رشيد الأميري، المسؤولية الاجتماعية للمصارف الخاصة في إطار العلاقة بين رأس المال الفكري ورأس المال التمويلي، دار اليازوري لنشر والتوزيع، الأردن، 2015،
- 9.

2 - الرسائل الجامعية:

1. أحلام مخي، تقييم المؤسسة من وجه نظر البنك ، مذكرة مكملة لنيل شهادة الماجستير في - العلوم الاقتصادية-، جامعة منتوري -قسنطينة-، 2007/2006،
2. احمد مصطفى الهندي، العوامل المؤثر في حجم الايجار التمويلي لشركة المقاولات والانشاءات في الاردن (دراسة اختبارية)، رسالة لنيل شهادة الماجستير، في المحاسبة، جامعة الشرق الاوسط، كلية اعمال، 2013،
3. بوربيعة غنية، محددات اختيار الهيكل المالي المناسب للمؤسسة، مذكرة نيل شهادة الماجستير في علوم التسيير تخصص : مالية المؤسسات، جامعة الجزائر، 2012/2011
4. حمداني زهرة، إشكالية تدويل الخطر المالية وأثره على الأسواق المالية ، مذكرة مكملة لنيل شهادة الماجستير في -العلوم الاقتصادية، جامعة وهران، 2012/2011،

5. خالدي ثامر، الضمانات من مخاطر التمويل المؤسسة الاقتصادي ، مذكرة لنيل شهادة الدكتوراه، في العلوم القانون الخاص، جامعة وهران، 2017-2018،
 6. زاوي فضيل ، تمويل المؤسسة الاقتصادية وفق الميكانيزمات الجديدة في الجزائر ، شهادة لنيل درجة الماجستير في علوم التسيير ، فرع : مالية المؤسسة، جامعة أحمد بوقرة، بومرداس، 2008-2009
- 3 - الهجالات :
1. بركات احمد ، التمويل الايجاري كآلية حديثة في التنمية الاقتصادية ، كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير، جامعة الجزائر، 01/11/2020 ، [/https://portal.arid.my](https://portal.arid.my)
 2. بربيش السعيد، رأس المال المخاطر بديل مستحدث لتمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر، مجلة الباحث / عدد 2007/05، عنابة، جامعة باجي مختار،
 3. بقاش وليد، بن دادة عم ر، حاجة المؤسسة الاقتصادية إلى التمويل في ظل التمايز بين مصادر التمويل التقليدية والإسلامية، مجلة الدراسات الاقتصادية المعاصرة، المجلد: 04 / العدد: 01، 2019
 4. حمليل نورة، عقد البيع بالإيجار، مجلة الباحث - عدد 2007/5، جامعة تيزي وزو،
 5. حوت فيروز ، عقد تحويل الفاتورة في القانون الجزائري ، مجلة علمية دولية محكمة متخصصة في الميدان الاقتصادي، العدد2، 2018، سيدي بلعباس، جامعة الجيلالي اليابس، .
 6. رايح زبيري، الإصلاحات في قطاع الزراعة بالجزائر وأثرها على تطوره، أطروحة دكتوراه، غير منشورة، جامعة الجزائر، 1996 ،
 7. زغيب مليكة، استخدام قرض الإيجار في تمويل المؤسسات المتوسطة و الصغيرة ، مجلة العلوم الإنسانية، العدد7، فيفري2005، جامعة محمد خيضر بسكرة،
 8. شيخ محمد زكرياء، مخاطر تمويل المؤسسات الاقتصادية، مجلة قانون العمل والتشغيل، العدد الخامس - جانفي 2018 ، كلية الحقوق والعلوم السياسية جامعة عبد الحميد ابن باديس، مستغانم،
 9. عصام إسماعيل، مخاطر التركيز الائتماني في المؤسسات المالية والمصرفية، سلسلة كتيبات تعريفية (العدد 12) ، صندوق النقد العربي، 2021،
 10. عمار زودة ، التمويل التاجيري في الجزائر، واقعه ومتطلبات تطويره ، مجلة البحوث الاقتصادية والمالية، عدد1، مجلد5، 2018، جامعة ام البواقي

11. لونيسي بوعلام، فكارشة سفيان ، أشكال شركات التأمين في الجزائر، مجلة الابداع، المجلد9، العدد1، 2019، جامعة جيلالي بونعامه خميس مليانة
12. مجلة بدر، مجلة اشهارية، 2002
13. مخالدي عبد القادر ، عقد تحويل الفاتورة ، مجلة الدراسات القانونية المقارنة ، المجلد6، العدد1، 2020، الشلف، جامعة حسيبة بن بوعلي.
14. نبيلة قدور، حمزة العرابي، التمويل برأس المال المخاطر وأهم تجاربه في بعض دول العالم (الولايات المتحدة الأمريكية، فرنسا، المملكة المتحدة، تونس، الجزائر)، مجلة الدراسات المالية والمحاسبية والإدارية ، العدد7، جوان2017، الجزائر، جامعة البويرة.

4 - المحاضرات:

1. صلح سماح، محاضرات في اقتصاد المؤسسة، كلية العلوم الاقتصادية، جامعة محمد خضير - بسكرة- الجزائر، 2015/2014،
2. كوديد سفيان، محاضرات في اقتصاد المؤسسة، لطلبة السنة الثانية علوم اقتصادية وعلوم التسيير والعلوم المالية والمحاسبية، لمركز الجامعي بلحاج بوشعيب - عين تموشنت.، 2019/2018
3. محمد العربي ساكر، محاضرات في تمويل التنمية الاقتصادية ، جامعة محمد خضير، بسكرة الجزائر، 2006،
4. مرزوق فريدة، محاضرات في الاقتصاد النقدي والمالي العميق ، جامعة العقيد آكلي محمد أولحاج - البويرة، 2018-2017

5 - الملتقيات

- 1 حميلود زيد الخير ، ضوابط الإستقرار المالي في الاقتصاد الإسلامي ، الملتقى الدولي الأول : الاقتصاد الإسلامي، الواقع .. ورهانات المستقبل، جامعة عمار ثلجي بالاغواط، دت،
- 2 تحدي عبد المجيد، التمويل في اقتصاد الاسلامي (المفهوم والمبادئ)، الملتقى الدولي الثاني : يومي 5-6 2009، جامعة قصدي مرباح-ورقلة-

6 - الكتب بالأجنبية:

- 1- Bouyacoub F., le risque de crédit et sa gestion, MediaBank, n° 24, juin/juillet, Alger, 1996,

7 - مراجع اخرى:

1. قسم الخدمات المتعددة، المعاملات الدولية في تحويلات المغتربين مرشد لمعدي الإحصاءات ومستخدميها، (Washington, D.C.)، الطبعة العربية، صندوق النقد الدولي 2009،

2. ورقة رأي أولية ، صناديق التقاعد والحاكمية الرشيدة ، المجلس الاقتصادي والاجتماعي، ص 2

<http://esc.jo/Documents>

8 - مواقع الكترونية

1 - ما هي صناديق الاستثمار المشترك ، [/https://www.argaam.com](https://www.argaam.com) ، تاريخ نشر :

2018/01/20، تاريخ الاطلاع: 19:21 2022/05/13